

مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات في الإسلام

حسين عبد المطلب الأسرج

٢٠١٨



مطبوعات KIE

إن مطبوعات (كاي) تهدف إلى :

- تبني نشر مؤلفات علوم الاقتصاد الإسلامي في السوق العالمي؛ لتصبح متاحة للباحثين والمشتغلين في المجالين البحثي والتطبيقي على شكل كتاب الكتروني مجاني .
 - توفير جميع المناهج الاقتصادية للطلاب والباحثين بصيغة إسلامية متينة .
 - أن النشر الإلكتروني يعتبر أكثر فائدة من النشر الورقي .
 - أن استخدام الورق مسيء للبيئة، ومنهك لمواردها .
- والله من وراء القصد .

[رابط](#) لزيارة جامعة KIE University .

يمكنكم التواصل عبر www.kantakji.com

مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية
Islamic Business Researches Center






جامعة كاي

جامعة أونلاين مرخصة من التعليم العالي
متخصصة في الاقتصاد الإسلامي وعلومه

<https://kie.university>



حقوق التأليف والنشر محفوظة © 2018 حسين عبد المطلب الأسرج

Published by Hussein Elasrag

© Hussein Elasrag 2018

المحتويات

٢	مطبوعات KIE
٥	المحتويات
٧	هذا الكتاب
٩	مقدمة
١٤	الفصل الأول مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات
٣١	الفصل الثاني مفاهيم أخلاقيات العمل والمسؤولية الاجتماعية للشركات
٣٥	الفصل الثالث فوائد المسؤولية الاجتماعية للشركات
٣٧	الدوافع الإيمانية
٣٩	الدوافع التنموية
٤١	الفصل الرابع مبادئ المسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي
٥٣	1 - الإيمان:
٥٤	2 - القسط والاعتدال:
٥٥	3 - التكامل:
	الفصل الخامس الأدوات المالية الاسلامية وأثرها في المسؤولية الاجتماعية
	٥٨
٥٨	أولاً: القرض الحسن:
٥٩	ثانياً: دور تحصيل الزكاة في المسؤولية الاجتماعية:
٦٠	ثالثاً: الأدوات المالية الاسلامية بالهامش الربحي:
٦٥	الفصل السادس العلاقة بين المقاصد الشرعية والمسؤولية الاجتماعية
	الفصل السابع المسؤولية الاجتماعية للشركات في بعض الدول الاسلامية٧٢
٧٥	مملكة البحرين
٧٦	سلطنة عمان
٧٦	الأردن

مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات في الإسلام

٧٧	الإمارات العربية المتحدة
٧٧	المملكة العربية السعودية
٧٨	مصر
	الفصل الثامن تحديات المسؤولية الاجتماعية للشركات في الدول الإسلامية
	٨٥
٩٣	المراجع
٩٩	المؤلف في سطور

هذا الكتاب

الإسلام يوفر الأساس والمبادئ التوجيهية للحياة. ضمن هذا المفهوم، هناك مفهوم تفصيلي للغاية للسلوك الأخلاقي والاجتماعي الذي يسمح لنا أن نستنتج أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية يلعب دورًا هامًا في المفهوم الإسلامي. هذه نقطة يجب فهمها أولاً، حيث أن دور الأخلاق في الإسلام متلازم للدعوة الإسلامية التي جاء بها النبي محمد صلى الله عليه وآله منذ أكثر من أربعة عشر قرناً، في حين أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات يعتبر مفهوم حديث نسبياً تجاه الأعمال التجارية الحالية.

ويستند مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الإسلام إلى القيم والمعتقدات الدينية الإسلامية ووفقاً للشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن الكريم، السنة النبوية الشريفة (أقوال وأفعال الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وآله وسلم). ويهدف الدين الإسلامي إلى خير الفرد والمجتمع وبناء الحياة الصالحة الطيبة، التي تؤكد على الأخوة والعدالة الاجتماعية والاقتصادية، وكذلك على التوازن بين الاحتياجات المادية والروحية الضرورية لجميع الناس للحفاظ على الدين، والعقل، والنسل، وحقوق الأجيال القادمة، والثروة.

ويشير مفهوم المسؤولية الاجتماعية والعدالة في الإسلام إلى وجود تطابق بين المثل العليا للمسؤولية الاجتماعية والعدالة والمعاملات التجارية في الإسلام مع المفاهيم التي يتردد صداها عن المسؤولية الاجتماعية للشركات.

وقد يتبادر إلى الذهن حال سماع مصطلح المسؤولية الاجتماعية أنه يعني تفعيل الاهتمام بجمع الزكاة وتوزيعها، أو إعطاء الصدقات، وتقديم المعونات المالية لذوي الحاجات من أبناء المجتمع. بيد أن ذلك يتعارض مع المعنى الحقيقي لهذه المسؤولية؛ لأن مفهومها وكذلك طبيعتها وأهميتها تتجاوز هذه الأطر -على وجاهتها- بكثير، وبالتالي كان حصر معناها في هذه الأطر هو تقويض لها، ويتناقض مع أهدافها وعوائدها ودوافعها ووسائلها وأبعادها العملية، وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات المسلمة.

ويهدف هذا الكتاب إلى عرض موجز لبعض الجوانب الأساسية للمسؤولية الاجتماعية في الإسلام التي تلفت انتباه الشركات إلى المسؤولية الاجتماعية، وكيف يشكل هذا الاعتقاد مبدأً أساسياً للسلوك الاجتماعي في الإسلام.

مقدمة

يكتسب الدور الاجتماعي للشركات والقطاع الخاص بشكل عام أهمية متزايدة بعد تخلي الحكومات عن كثير من أدوارها الاقتصادية والخدمية، التي صحبتها برامج اجتماعية كان ينظر إليها على أنها أمر طبيعي ومتوقع في ظل انتفاء الهدف الربحي للمؤسسات الاقتصادية التي تديرها الحكومات، وإن كانت في كثير من الأحيان تحقق إيرادات وأرباحاً طائلة. وكان متوقعاً مع تحول هذه المؤسسات إلى الملكية الخاصة وإعادة تنظيمها وإدارتها على هذا الأسس أن يتوقف دورها الاجتماعي، ولكن التطبيق العملي لتجارب الخصخصة أظهر أن الدور الاجتماعي والالتزام الأخلاقي للشركات هو أيضاً استثمار يعود عليها بزيادة الربح والإنتاج وتقليل النزاعات والاختلافات بين الإدارة وبين العاملين فيها والمجتمعات والتي تتعامل معها، كما يزيد من انتماء العاملين والمستفيدين إلى هذه الشركات. كذلك فقد أظهر التطبيق الفعلي أن كثيراً من قادة وأصحاب الشركات يرغبون في المشاركة الاجتماعية، وينظرون إلى العملية الاقتصادية على أنها نشاط اجتماعي ووطني وإنساني، يهدف فيما يهدف إليه إلى التنمية والمشاركة في العمل العام، وليست عمليات معزولة عن أهداف المجتمعات والدول وتطلعاتها.

إن الدور الاجتماعي والالتزام الأخلاقي للشركات هو استثمار يعود على الشركات بزيادة الربح كما يزيد من انتماء العاملين والمستفيدين لهذه الشركات.

وقد فرضت المسؤولية الاجتماعية للشركات نفسها بقوة مؤخراً في محيط العلاقات الاقتصادية سواء الوطنية منها أو الدولية. فمن ناحية، أثارت ردود أفعال مناهضي العولمة، منذ منتصف تسعينات القرن الماضي، وخاصة بعد قيام منظمة التجارة العالمية، الصدى العميق لدى الشركات المتعددة الجنسيات العملاقة حول دورها ومسؤولياتها الجديدة في مواجهة تنامي ظاهرة الفقر والإفقار في العالم، نتيجة التطبيقات الصارمة لتحرير التجارة الدولية. ومما أضفي على مناقشة هذه المسألة مزيداً من الأهمية والإلحاح أن موجبات المسؤولية الاجتماعية للشركات لا تعني بالضرورة شريحة معينة من الشركات الوطنية والدولية، لأن فلسفة هذه المسؤولية مستمدة من طابعها الاختياري المرن والشامل، بما يسمح ويشجع كل مؤسسة، أياً كان حجم ونطاق أعمالها، بانتهاج ما تراه مناسباً وملائماً من الإجراءات والممارسات، وفقاً لإمكاناتها وقدراتها المادية، وبما يتجاوب مع حقائق السوق ومقتضياته. فالشركات التجارية والاقتصادية والمالية والوطنية والدولية، على حد سواء، ليست بمؤسسات خيرية وإنما هاجسها الأول هو تحقيق أكبر عائد من الربح على أصحابها. ومن هنا تبلورت فكرة وجوب تذكيرها بمسؤولياتها الاجتماعية والأخلاقية حتى لا يكون تحقيق الربح عائداً عن تشغيل الأطفال والإخلال بالمساواة في الأجور وظروف وشروط العمل.

علاوة على ما تقدم، فإن ضرورة التزام الشركات بمسؤولياتها الاجتماعية تتعاظم دون أدنى شك في حالة وجود ثغرات في التشريعات الوطنية للدول التي تعمل فيها هذه الشركات، أي عندما لا تنظم مثل هذه التشريعات وتضبط مسائل الحقوق الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية للإنسان في العمل وإعلان ريو حول البيئة والتنمية المستدامة، وغير ذلك من الصكوك الدولية التي تكفل حماية الحريات الأساسية للإنسان وحماية البيئة. وقد يتبادر إلى الذهن حال سماع مصطلح المسؤولية الاجتماعية من وجهة نظر الإسلام أنه يعني تفعيل الاهتمام بجمع الزكاة وتوزيعها، أو إعطاء الصدقات، وتقديم المعونات المالية لذوي الحاجات من أبناء المجتمع. بيد أن ذلك يتعارض مع المعنى الحقيقي لهذه المسؤولية؛ لأن مفهومها وكذلك طبيعتها وأهميتها تتجاوز هذه الأطر -على وجاهتها- بكثير، وبالتالي كان حصر معناها في هذه الأطر هو تقويض لها، ويتناقض مع أهدافها وعوائدها ودوافعها ووسائلها وأبعادها العملية، وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات المسلمة¹.

بداية كان مبدأ حب الإنسانية أو حب عمل الخير للآخرين ومبدأ الوصاية أو النظارة هي المبادئ التي تحث على القيام بالمسؤولية الاجتماعية في الفكر التقليدي. ومع مرور الأيام أصبح الباعث

¹ محمد صالح علي عياش، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية: طبيعتها وأهميتها، صادر عن المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية 1431هـ - 2010م

للالتزام بهذه المسؤولية هو آراء المصلحين ونظريات المفكرين المطالبة بالإصلاح وبمراعاة تطبيق المفاهيم الإنسانية والاجتماعية، وتذكير المنظمات بمراعاة دورها الاجتماعي؛ وذلك نتيجة لظهور الأضرار المختلفة بسبب عدم التزام الشركات بالمبادئ الأخلاقية. وأدى ذلك إلى تباين الآراء حول قيام الشركات بمسؤوليتها الاجتماعية؛ ليكون ذلك إما بنص القانون أو بجعلها أحد بنود حوكمة الشركات، وفقاً لنظرية العقد الاجتماعي، أو النظر إليها كعمل خيري للشركات أو النظر إليها كعمل اختياري بلا إلزام قانوني أو النظر إليها على أنها ممارسة غير ضرورية للشركات لأنها ستصرف إدارتها عن تحقيق ومتابعة الربحية أو النظر إليها كوسيلة من وسائل تحقيق حقوق الإنسان؛ لأن حقوقهم الاقتصادية والبيئية هي أركان ممارسة هذه المسؤولية التي تنادي بتفعيل القيم الاجتماعية وبتقليل الأضرار الناجمة عن أعمال الشركات تماماً، كالذي تنادي به حقوق الإنسان. لذلك فالآراء والنظريات المولدة للتشريع الباعث على التكليف بالمسؤولية الاجتماعية يعتريه النقص، ويكون قابلاً للنقد البناء من مفكر لآخر ومن مؤسسة لمؤسسة أخرى، لأن صياغة مادته من صنع البشر، بل إنه يقبل التغيير الجذري بسبب آراء وأفكار جديدة تلامس المستجدات الحياتية المتغيرة بين الفينة والفينة بفعل تغير ظروف الزمان والمكان وأحوال الناس وأعرافهم.

وعلى النقيض من ذلك نجد الباعث على الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي هو مبادئ وقواعد الاقتصاد

الإسلامي والتصور الإسلامي للكون والمال والحياة ونظام التكافل الإسلامي والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية التي لا تقبل التغيير بتغير الزمان والمكان والظروف والعادات، فالالتزام بمضامينها ينشأ أصلاً مع قبول القائمين على المؤسسات والشركات الإسلامية واقتناعهم بالإسلام ديناً، فهو ليس وليد اليوم أو نتيجة لمطالبة الناس أو بسبب التطور والتقدم، بل لقد جعل الإسلام القيام بهذه المسؤولية نوعاً من العبادة يتقرب فيها الإنسان لخالقه، لأن مصدر التكليف بها نابع من الإيمان بالله تعالى والتقيد بالمنهج الذي رسمه لعباده لعمارة الأرض عندما استخلفهم فيها¹.

¹ المرجع السابق

الفصل الأول

مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات

تطورت منذ مطلع القرن العشرين فلسفات اقتصادية تزامنت مع الانفصال المتزايد بين الملكية والإدارة في الشركات الحديثة. فابتداءً كانت الفلسفة الاقتصادية الكلاسيكية تفترض بأن واجب الشركات الأساسي، ان لم يكن الوحيد، هو أن تعظم أرباحها دون أن تقوم بأي واجب آخر تجاه المجتمع، الأمر الذي سوف يمكن هذه الشركات من النمو، وبالتالي يزيد من قدرتها على توفير المزيد من السلع والخدمات للمستهلكين، وسوف يؤمن دفع أجور أفضل للمستخدمين. وتتمثل النظرة التقليدية للشركات، كما أوجزها بعض الاقتصاديين أمثال ميلتون فريدمان (Milton Friedman) في السبعينات من القرن الماضي، وجهة النظر الكلاسيكية حول مفهوم المسؤولية الاجتماعية، إذ يرى أن مسؤولية الشركة تتحقق من خلال سداد الأجور للعاملين مقابل العمل الذي يقومون به، وتقديم السلع والخدمات للمستهلكين مقابل ما يدفعونه من أموال، وسداد الضرائب للحكومات التي تقوم بتوفير الخدمات العامة للمواطنين، واحترام سيادة القانون عن طريق احترام العقود المبرمة. وأن تبني الشركة لفلسفة المسؤولية الاجتماعية من شأنه أن يقلل أرباحها ويزيد تكاليف العمل، كما من شأنه إعطاء قوة اجتماعية للأعمال بشكل

أكثر من اللازم.¹ بخلاف هذه النظرية فقد شرع المدراء التنفيذيون بالاهتمام بأهداف أخرى إلى جانب تعظيم لأرباح، مثل مصالح المستهلكين والموظفين والدائنين والمجتمعات المحلية. وكان هذا التطور قد ارتبط بنشوء جماعات المصالح ولا سيما النقابات العمالية، وفي الوقت نفسه كانت التشريعات الخاصة ببيئة الأعمال فى تطور مستمر، فأخذت الحكومات فى البلدان المتقدمة صناعياً تمنح إعفاءات ضريبية للتبرعات المقدمة من الشركات والجمعيات لأعمال الخير، الأمر الذي شجع الشركات على تخصيص حصة من الأرباح للأعمال الاجتماعية، مستفيدة من هذه الإعفاءات والحوافز المادية². وخلال الخمسينات والستينات من القرن الماضي، ومع تكريس الانفصال بصورة مزائدة ما بين الملكية والإدارة والذي ميز الشركات العملاقة، بدأت جماعات الحقوق المدنية وجمعيات حماية المستهلكين، وغيرها من الحركات الاجتماعية بالتأثير على سلوك الشركات، عن

¹ راجع:

Friedman, M. 1970. The social responsibility of business is to - increase its profits. New York, Times Magazine. September, 13. available in: <http://www.colorado.edu/studentgroups/libertarians/issues/friedman-soc-resp-business.html>

- جون سوليفان وآخرون (ألكسندر شكولنيكوف جوش ليتشمان)، مواطنة الشركات المفهوم والتطبيق، مجلة الاصلاح الاقتصادي، العدد 24، مركز المشروعات الدولية الخاصة، ص 8

- Barry Gaberman, A Global Overview of Corporate Social Responsibility, The John D. Gerhart Center for Philanthropy and Civic Engagement , American University in Cairo, Spring 2008, pp6-7

² A.B. Carroll, The Pyramid of Corporate Social Responsibility: Toward the Moral Management of Organizational Stakeholders, Business Horizons, July-August 1991, p1. available in: <http://www.cbe.wvu.edu/dunn/rprnts.pyramidofcsr.pdf>

طريق مراقبة الآثار البيئية للصناعات الكبيرة ومستوى جودة المنتجات للتأكد من خلوها من المواد الضارة¹. وبالمثل فقد ازدادت فاعلية حركات الحقوق المدنية وجماعات الضغط، كالمنظمات العمالية والنسائية وحركات السود والأقليات في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، الأمر الذي ألزم الشركات بتطوير سياساتها في مجال الاستخدام، مثل تعيين حد أدنى من المستخدمين النساء العاملات، والمواطنين السود والملونين، وأبناء الأقليات، بل تم التراجع عن السياسات التمييزية تجاه المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة، وتطورت أنظمة الرقابة والحماية ضد التلوث وازداد الاهتمام بالحد من هدر الطاقة. وبالنظر الى التأثير الكبير الذي باتت تمارسه الشركات العملاقة على اقتصادات المجتمعات المتقدمة، ووصولها الى مختلف مكونات وجوانب حياة هذه المجتمعات، فقد ازدادت الحاجة إلى وضع ضوابط ومعايير للتأكد من استجابة هذه الشركات

¹ للتفاصيل راجع:

Abigail McWilliams & Donald S. Siegel and Patrick M. - Wright, **Corporate Social Responsibility: Strategic Implications**, Rensselaer Polytechnic Institute, Working Papers in Economics, Number 0604, March 2006, pp1-8
Abigail McWilliams & Donald S. Siegel and Patrick M. - Wright, **Corporate Social Responsibility: Strategic Implications**, Rensselaer Polytechnic Institute, Working Papers in Economics, Number 0506, May 2005, pp1-11

للمصلحة العامة، وقام علماء الإدارة والاقتصاد بتطوير قواعد ملموسة لقياس مسؤولية الشركات الاجتماعية¹. وتشير التوقعات إلى أن هذا الدور سيشهد المزيد من التطور في المستقبل. كما وتشير الدراسات إلى اهتمام المستهلكين بالسلوك الأخلاقي للشركات. ولعل من أبرز أنصارها ومؤيديها رجل الاقتصاد المعروف بول سامويلسون (*Paul Samuelson*) والذي يرى أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية يمثل البعدين الاقتصادي والاجتماعي معاً. كما يشير إلى أن الشركات في عالم اليوم يجب ألا تكتفي بالارتباط بالمسؤولية الاجتماعية، بل يجب أن تغوص في أعماقها، وان تسعى نحو الإبداع في تبنيها. وقد تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية حتى أصبح يدخل ضمن استراتيجيات الشركات وأدائها اليومي بما يوضّح الفهم الجيد لطلبات المجتمع المتغيرة في الحاضر والمستقبل².

ومن العوامل التي ساهمت زيادة الاهتمام بموضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية، أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ التي شجعت عدد كبير من الشركات الكبيرة على الدعم المادي والمعنوي للمتضررين من هذه

¹ هاني الحوراني، حاكمية الشركات ومسؤوليتها الاجتماعية في ضوء مستجدات الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، المؤتمر الثاني حول "مواطنة الشركات والمؤسسات.. والمسؤولية الاجتماعية"، صنعاء، 25-24 يونيو 2009، ص ص 4-5

² Tracey Swift & Simon Zadek, Corporate Responsibility and the Competitive Advantage of Nations, The Copenhagen Centre and institute of social and ethical accountability, July 2002, pp 13-14.

الأحداث، وكذلك الفضاء المالي لعدد من الشركات العالمية وتفشي الفساد بها.

ومن أهم الأسباب التي أدت إلى تزايد الحديث عن برامج المسؤولية الاجتماعية للشركات، زيادة الاهتمام بالقضايا المتعلقة بالفقر، وانخفاض مستوى معيشة بعض الفئات، والبطالة، وهي أمور ظلت لفترة طويلة من الزمن من مسؤوليات الحكومات. ولكن مع تنامي الاهتمام بالتنمية الاجتماعية والتأكيد على أهمية إقامة شراكات بين الحكومة والقطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وفي ضوء تأكيد الشركات من أن تدهور مستوى التنمية الاجتماعية يؤدي إلى هروب رأس المال ويؤثر سلباً على الاستثمار المحلي والأجنبي، زاد الاهتمام بهذا المفهوم¹.

وقد نمت المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل كبير خلال العقد الماضي. وصارت الشركات تبذل جهوداً جادة أكثر من أي وقت مضى لتحديد ودمج المسؤولية الاجتماعية في جميع جوانب أعمالها، مدعومة بمجموعة متزايدة من الأدلة على أن المسؤولية الاجتماعية للشركات لها تأثير إيجابي على أداء الأعمال، كل هذا يحدث على خلفية اقتصاد عالمي يزداد تعقيداً مع استمرار عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وجدير بالذكر أن معظم الشركات اعتبرت المسؤولية الاجتماعية كرد فعل سلبي للضغط الاجتماعي من السوق الخارجي. ومع ذلك، فإن الشركات تستجيب الآن بشكل

1 نهال المغربي، ياسمين فؤاد، المسؤولية الاجتماعية لرأس المال في مصر: بعض التجارب الدولية، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل ١٣٨، ديسمبر ٢٠٠٨، ص 4

إيجابي للمسؤولية الاجتماعية للمتطلبات التجارية. وتبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات في الاندماج في عمليات الإدارة في مجالات الاستثمار والتمويل والمشتريات. وبعبارة أخرى، أصبحت كل من عملية الإنتاج وعملية الإدارة عوامل مهمة في تقييم الأعمال التجارية، علاوة على العوامل التقليدية للجودة وتكلفة المنتجات. بالإضافة إلى ذلك، ولأن قوة الاختيار التي يضعها المستهلكون والمستثمرون في السوق تضع ضغوطاً على الشركات، فإن هذا السلوك يخدم كرسالة من السوق توفر إما عقوبات إيجابية أو سلبية. فمن خلال الأسواق وتفضيلات المستهلكين، يتم تطوير التقييمات الشاملة لقيمة المشاريع المالية وغير المالية. ويبدأ السوق باختيار الشركات المسؤولة والمستدامة اجتماعياً.

إن تبني مؤيدي الفكر التقليدي للأهداف والدوافع السابقة، وعدم إجماعهم على أركان تعريف المسؤولية الاجتماعية يجعل المضامين والأطر التطبيقية لها لا تنادي ولا تحث على التكافل القائم على شعور الفرد بالمجموع والمجموع بالفرد، وهذا الأمر يجعل مؤسساتهم تفكر بإشباع حاجاتها وتعظيم أرباحها المادية وتجاهل الربحية الاجتماعية لأنشطتها ولا سيما أن بنود القانون الحاكم والموجه لتصرفاتها لا يخالفها على ذلك بالرغم من أن الباعث على الاهتمام بالإنسان وتنمية مجتمعه هو محور التنظير في أدبيات الفكر التقليدي لهذه المسؤولية، علاوة على أنه ليس لدى القائمين على إدارة تلك المؤسسات أي دوافع أخلاقية - تعبدية تدفعهم للالتزام بها.

وبالمقابل نجد أن طبيعة أهداف ودوافع المسؤولية الاجتماعية ووضوح أركان تعريفها في الفكر الإسلامي يصنع من مضامين المسؤولية التكافلية وشعور أفراد المجتمع ومؤسساته بعضهم ببعض إطاراً تنفيذياً لها، ويقود القائمين بمهامها إلى الإحساس أخلاقياً - كواجب تعبدى - بضرورة إشباع حاجات الآخرين والاهتمام بالربحية الاقتصادية بجانب الربحية الاجتماعية، فيتجلى تبعاً لذلك الطابع الإنساني من تراحم وتعاون وتكافل مع المجتمع وأفراده والتقدير الكافي لحاجاتهم والتجسيد الجاد للعدالة الاجتماعية بينهم.

وهذا يجعل المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الإسلامية بمضامينها التشريعية مسؤولية أخلاقية-تعبدية في حقها وبذلك تختلف عن المسؤولية الاجتماعية في الفكر التقليدي ذات الصياغة القانونية الوضعية لمضامينها. وعليه تكمن وجهة الاختلاف بين مضامين هذه المسؤولية في الفكرين في النقاط التالية¹:

١. المسؤولية الأخلاقية ذاتية أمام الله والضمير والأجر فيها إلى الله تعالى - سواء في الحياة العاجلة أو الآجلة-. أما المسؤولية القانونية فإنها مسؤولية شخص أمام شخص.
٢. نطاق المسؤولية الأخلاقية أوسع من نطاق المسؤولية القانونية، لأن دائرة الآداب أو الأخلاق أوسع من دائرة القانون.

1 محمد صالح علي عياش، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية: طبيعتها وأهميتها، مرجع سابق

٣. لا يشترط للقيام بالمسؤولية الأخلاقية حدوث ضرر للغير، أما في نطاق المسؤولية القانونية فإن الضرر يعد ركناً من أركان هذه المسؤولية.

٤. المسؤولية الأخلاقية لا تتغير، أما المسؤولية القانونية فتتغير حسب القانون المعمول به.

٥. المسؤولية الأخلاقية تنظر إلى الأعمال والباعث عليها، أما المسؤولية القانونية فلا تنظر إلا إلى الأعمال الخارجية بغض النظر عن بواعثها.

٦. المسؤولية الأخلاقية تمارسها قوة داخلية هي قوة النفس والوجدان والضمير، أما المسؤولية القانونية فتنفذها سلطة خارجية من قضاة وأمن.

٧. المسؤولية الأخلاقية تكلف الأفراد بالضرورات والكماليات، أما المسؤولية القانونية فهي تكلف الأشخاص بالواجبات التي يتوقف عليها بقاء المجتمع.

وهناك توافق واسع بين كافة المؤسسات العامة والخاصة التي تقوم على مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات، أنه على الشركة تحقيق التوازن بين مصالح جميع أصحاب المصلحة في إطار التخطيط الاستراتيجي والعمليات. وقد ظهرت في السنوات الماضية العديد من المناقشات حول مسألة ما إذا كانت هذه المسؤوليات يجب أن تكون طوعية أو لا، وبخاصة ما يتعلق منها بتزايد التحديات البيئية في مجالات مثل تغير المناخ، وكذلك فيما يتعلق بإنفاذ معايير العمل

وحقوق الإنسان الأساسية. وتجدر الإشارة الى أن هناك من يرى ان دور القطاع الخاص ينبغي ان يقوم على تعظيم الإنتاج والربح، على افتراض أن الحكومة عموما فقط هي التي ينبغي أن تأخذ على عاتقها قضايا الرعاية الاجتماعية والبيئية من خلال أطر وآليات سياسة فعالة. وعلاوة على ذلك، فإنه يلاحظ أنه ينظر الى المسؤولية الاجتماعية للشركات في كثير من الأحيان على أنه ببساطة نوع من 'العمل الخيري للشركات' و'العطاء الخيري، والتي بدورها وغالبا ما تكون منفصلة عن الأعمال الأساسية، ودون وجود خطة استراتيجية وراء ذلك. وتختلف النظرة اليوم عما سبق، حيث ينظر الى المسؤولية الاجتماعية للشركات على نطاق واسع باعتبارها احدى استراتيجيات الادارة. فقد أظهر عدد متزايد من الأمثلة الناجحة أن احترام المسؤولية الاجتماعية للشركات، إما يؤدي إلى زيادة الناتج الاقتصادي، أو على الأقل هو (في المدى القصير) محايد في أثره على أرباح الشركات. وعلاوة على ذلك، اعترف عدد متزايد من الشركات الكبيرة (وعدد متزايد من الشركات الصغيرة والمتوسطة) على ضرورة تحسين إدارة المخاطر والاستراتيجيات الاجتماعية والبيئية الخاصة بهم، واغتنام الفرص في مجال تطوير التكنولوجيا المبتكرة وخلق المعرفة، والمشاركة بمزيد من الفعالية مع أصحاب المصلحة.

وببساطة فان مفهوم للمسؤولية الاجتماعية للشركات، وإدراج الاهتمامات البيئية والاجتماعية ينبغي ان يكون ضمن استراتيجية

الشركة. الأمر الذي ينعكس عمليا فى الكشف عن والتغلب على أوجه القصور في عملية إنتاجها، ويكفل التحسين المستمر في نوعية منتجاتها، ويطور تدريجيا الخبرات في مجال التسويق والمبيعات في السوق على نطاق أوسع. وبذلك، فإنها في نهاية المطاف تضمن تحسين أدائها البيئي والاجتماعي، وبالتالي قدرتها التنافسية الشاملة.

وجدير بالذكر أنه يوجد هناك عدة تعريفات لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات، وكلها تدور حول ذات المعنى، وهي تحمل الشركات لمسئوليتها تجاه أصحاب المصالح من حملة الأسهم والمستهلكين والعملاء والموردين والعاملين والبيئة والمجتمع¹. ويقصد بهذا المفهوم التزام الشركات ليس فقط بتحقيق أرباح لمساهميها، ولا تقتصر المسؤولية تجاه الاقتصاد القومي فقط، ولكن تمتد لتشمل البيئة والعاملين وأسرههم وفئات أخرى من المجتمع. ومن أهم التعريفات وأكثرها شيوعا تعريف البنك الدولي والاتحاد الأوروبي ومجلس الأعمال الدولي للتنمية المستدامة.

عرّف البنك الدولي المسؤولية الاجتماعية على أنها التزام أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل لتحسين

¹ UNIDO and the World Summit on Sustainable Development, Corporate Social Responsibility: Implications for Small and Medium Enterprises in Developing Countries, Vienna, 2002, p5

مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة ويخدم التنمية في آن واحد¹.

كما عرفت الغرفة التجارية العالمية المسؤولية الاجتماعية على أنها جميع المحاولات التي تساهم في تنطوع الشركات لتحقيق تنمية بسبب اعتبارات أخلاقية واجتماعية. وبالتالي فإن المسؤولية الاجتماعية تعتمد على المبادرات الحسنة من الشركات دون وجود إجراءات ملزمة قانونيا. ولذلك فإن المسؤولية الاجتماعية تتحقق من خلال الإقناع والتعليم.

كما عرفها مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة بأنها الالتزام المستمر من قبل مؤسسات الأعمال بالتصرف أخلاقيا والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم، إضافة إلى المجتمع المحلي والمجتمع ككل².

ويعرف الاتحاد الأوروبي المسؤولية الاجتماعية على أنها مفهوم تقوم الشركات بمقتضاه بتضمين اعتبارات اجتماعية وبيئية في أعمالها وفي تفاعلها مع أصحاب المصالح على نحو تطوعي. ويركز الاتحاد الأوروبي على فكرة أن المسؤولية الاجتماعية مفهوم

1 World Bank, Opportunities and options for governments to promote corporate social responsibility in Europe and Central Asia: Evidence from Bulgaria, Croatia and Romania. Working Paper, March 2005, p1

2 World Business Council for Sustainable Development (WBCSD), Meeting changing expectations: Corporate social responsibility, 1999, p 3

تطوعي لا يستلزم سن القوانين أو وضع قواعد محددة تلتزم بها الشركات للقيام بمسئوليتها تجاه المجتمع.

ويحدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي الهولندي - وهو هيئة استشارية للحكومة الهولندية - المسؤولية الاجتماعية للشركات على أنها تتضمن عنصرين¹:

- ما يكفي من التركيز من قبل الشركة على مساهمتها في رفاه المجتمع في المدى الطويل.
- وجود علاقة مع أصحاب المصالح بها والمجتمع بشكل عام.
- وقد شدد المجلس على أن مساهمة الشركة في رفاهية المجتمع لا يتكون فقط من خلال تحقيق القيمة الاقتصادية economic value creation، ولكن يشمل تحقيق القيمة في ثلاثة مجالات هي:
- البعد الاقتصادي. هذا البعد يشير إلى خلق القيمة من خلال إنتاج السلع والخدمات، ومن خلال خلق فرص العمل ومصادر الدخل.
- البعد الاجتماعي. وهذا يشمل مجموعة متنوعة من الجوانب المتعلقة بتأثير عمليات الشركة على البشر داخل وخارج المنظمة، مثل علاقات العمل السليمة والصحة والسلامة.
- البعد البيئي. هذا البعد يتعلق بآثار أعمال وأنشطة الشركة على البيئة الطبيعية.

¹ Ven van de, B. and Graaand, J.J., Strategic and moral motivation for corporate social responsibility, MPRA Paper No. 20278, Online at <http://mpra.ub.uni-muenchen.de/20278/> , pp 2-4

العنصر الثاني في التعريف يؤكد على العلاقة مع أصحاب المصالح والمجتمع ككل - الموظفين والموردين والعملاء والمنافسين والمجتمع ككل - وفقا لنهج ما يسمى بأصحاب المصلحة، فالشركات غير مسؤولة فقط على المساهمين، ولكن ينبغي عليها أن توازن أيضا بين مصالح أصحاب المصلحة التي يمكن أن تؤثر أو قد تتأثر من عملياتها.

بمعنى دمج المسؤولية الاجتماعية في رسالة ورؤية وفلسفة المنشأة وثقافتها. وكذلك ضمن قواعد ومبادئ الشركة، واعتبار المسؤولية الاجتماعية من مسؤوليات الإدارة التنفيذية، ضمن التخطيط الاستراتيجي للشركة، واعتبار المسؤولية الاجتماعية ضمن مسؤوليات وإشراف المنشأة، وإدماجها ضمن برامج الاتصالات والتعليم والتدريب للشركة. ونرى ان تتضمن المسؤولية الاجتماعية الاعتراف بقيمة الموظف ومنحه الحوافز الكافية، وأن تضع الشركات التقارير الدورية والقيام بالتدقيق حول مدى مراعاتها لمسئوليتها الاجتماعية.

فالعلاقات الجيدة مع أصحاب المصلحة تتطلب أيضا أن تقوم الشركة بالرد على الأسئلة التي تشغل المهتمين بها، وأن تشارك في استمرار الحوار مع كافة الأطراف المعنية. وهذا يتطلب أن تطبق الشركة بعض

المعايير الإجرائية التي تسهم في تحقيق الشفافية في الشركة. وتوظيف الأدوات التنظيمية التي تعزز إدماج المسؤولية الاجتماعية للشركات في ممارسة الأعمال اليومية.

وبالإضافة إلى هذه التعريفات، يقترح بعض الباحثين والمتخصصين تحويل مصطلح المسؤولية الاجتماعية إلى مصطلح الاستجابة الاجتماعية حيث إن المصطلح الأول يتضمن نوعاً من الإلزام، بينما يتضمن الثاني وجود دافع أو حافز أمام رأس المال لتحمل المسؤولية الاجتماعية. وقد تعددت المصطلحات المتعلقة بمفهوم المسؤولية الاجتماعية ومنها مواطنة الشركات والشركات الأخلاقية والحوكمة الجيدة للشركات. وعلى الرغم من تعدد هذه المصطلحات إلا أنها في النهاية تنصب على مساهمة الشركات في تحمل مسؤوليتها تجاه أصحاب المصالح المختلفين. كما تشتمل المسؤولية الاجتماعية على عدة أبعاد منها البعد الاقتصادي، والقانوني، والإنساني، والأخلاقي، وتتركز في بعض المجالات، خاصة العمل الاجتماعي، ومكافحة الفساد، والتنمية البشرية، والتشغيل، والمحافظة على البيئة. وتستند المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص إلى نظرية أصحاب المصالح والتي تنص على أن الهدف الأساسي لرأس المال يتمثل في توليد وتعظيم القيمة لكل أصحاب المصالح؛ من حملة أسهم، وشركاء، وموردين، وموزعين، وعملاء وأيضاً العاملين وأسرههم، والبيئة المحيطة والمجتمع المحلي والمجتمع ككل. وتعد المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص أداة رئيسية للوصول إلى هذا الهدف من خلال تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والبيئي

لمجتمع الأعمال¹. ويرى عدد من الباحثين أن المسؤولية الاجتماعية لرأس المال هي الوسيلة التي تستخدمها الشركات لإدارة وتنظيم علاقاتها بالمتعاملين معها، ومن ثم تصبح برامج المسؤولية الاجتماعية نوعاً من الاستثمار الاجتماعي الذي يهدف إلى بناء رأس المال الاجتماعي الذي يؤدي بدوره إلى تحسين كفاءة الأداء الاقتصادي للشركات. وبالنظر إلى التعريفات السابقة يمكن القول أنه حتى وقتنا الراهن، لم يتم تعريف مفهوم المسؤولية الاجتماعية بشكل محدد وقاطع يكتسب بموجبه قوة إلزام قانونية وطنية أو دولية، ولا تزال هذه المسؤولية في جوهرها أدبية ومعنوية، أي إنها تستمد قوتها وقبولها وانتشارها من طبيعتها الطوعية الاختيارية². ومن هنا فقد تعددت صور المبادرات والفعاليات بحسب طبيعة البيئة المحيطة ونطاق نشاط الشركة وأشكاله، وما تتمتع به كل شركة من قدرة مالية وبشرية. وهذه المسؤولية بطبيعتها ليست جامدة، بل لها الصفة الديناميكية والواقعية وتتصف بالتطور المستمر كي تتواءم بسرعة وفق مصالحها وبحسب المتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

1 Tracey Swift & Simon Zadek ,Corporate Responsibility and the Competitive Advantage of Nations, The Copenhagen Centre and institute of social and ethical accountability ,July 2002, pp 9-10

² للتعرف على مزيد من التعاريف رجع:

- فؤاد محمد حسين الحمدي، الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، العراق، 2003، ص 40
- الغرفة التجارية الصناعية بالرياض، سبل وآليات تفعيل المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، الرياض، الطبعة الثانية 2009، ص 1430، ص 19-20

وخلاصة القول أن المسؤولية الاجتماعية للشركات تعنى التصرف على نحو يتسم بالمسؤولية الاجتماعية والمساءلة. ليس فقط أمام أصحاب حقوق الملكية ولكن أمام أصحاب المصلحة الأخرى بمن فيهم الموظفين والعملاء والحكومة والشركاء والمجتمعات المحلية والأجيال القادمة. ويعد مفهوم المساءلة مكوناً رئيسياً من المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، كما تعتبر التقارير الدورية للمسؤولية الاجتماعية للشركات أداة تسعى هذه الشركات عن طريقها لطمأنة أصحاب المصلحة بأنها تعنى باستمرار بما يشغلهم على نحو استباقي وإبداعي عبر كل ما تقوم به من عمليات. وتتضمن تلك التقارير السياسات وإجراءات القياس والمؤشرات الرئيسية للأداء والأهداف في المجالات الرئيسية.

على الجانب الآخر، توفر المبادئ الأخلاقية الإسلامية إطاراً أوسع للمسؤولية الاجتماعية للشركات. من حيث المسؤولية والمساءلة، فالمسلمون يعتقدون أنهم يخضعون للمساءلة عما يفعلونه في هذه الحياة الدنيا (أي في الآخرة). وفي الإسلام، يجب على المسلمين أن يحققوا إرادة الله في السعي للحصول على المكافآت الموعودة في الآخرة. لذلك، يتطلب أن يكون كل فعل وكل كلمة في هذا العالم متوافقة مع التعاليم الإسلامية. كما تم الكشف عن أهمية المساءلة على حياة الإنسان من قبل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال: **كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ**

زَوْجِهَا رَاعِيَةً وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. من المتوقع أن يشعر الأفراد بالمسؤولية الاجتماعية تجاه الآخرين في المجتمع. بشكل عام، الهدف من النظام الاقتصادي الإسلامي هو تمكين الناس من كسب عيشهم بطريقة عادلة ومربحة على أساس الشريعة دون استغلال الآخرين، بحيث يستفيد منها المجتمع كله. كما يؤكد الإسلام على مصلحة المجتمع على الحقوق الفردية.

من هنا نجد أن البواعث الدافعة على الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي واضحة المعالم وهي محط إجماع بين أصحاب هذا الفكر بشكل عام، وعليه فإن أركان تعريفها لا يعتريه الغموض أو التغير، والبعد الزماني والمكاني لا يؤثر على فهم مضامينها ودلالاتها وعلى تطبيقاتها المختلفة والمتسمة بالتعدد والتنوع، وفقاً لتعدد وتنوع القضايا التي تكون أساساً لها، ومكانتها محفوظة في حافظة بيضة الإسلام حتى وإن تنوع النقاش حول صياغة تعريف هذه المسؤولية أو ترددت الاجتهادات حول آليات تطبيقها بين موسع ومضيق، فالهدف منها إسهامها في القيام بالمصالح الشرعية للمجتمع المسلم، بواسطة تليبيتها لحاجاته البشرية والاجتماعية، التي هي من الحاجات المعترية شرعاً، لكونها تدرج في مضمون المصالح الشرعية المؤدية لحفظ المقاصد العامة الخمسة الضرورية، التي تكفلت الشريعة الإسلامية بحفظها للحياة البشرية وهي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

الفصل الثاني

مفاهيم أخلاقيات العمل والمسؤولية الاجتماعية للشركات

على مدى العقود الثلاثة الماضية، كان هناك تركيز متزايد على الشركات التي تمارس السلوك الأخلاقي وعلى السلوكيات القائمة على قواعد السلوك الأخلاقية التي تملئها سياسة الشركة. لم تؤد الثورة الصناعية إلى ثورة في الأخلاق، ولكن كانت العواقب الوخيمة تتمثل في عمل الأطفال، والتجارة غير الشريفة، وعدم وجود إجراءات منهجية، وعدم المساواة في مختلف جوانب العمل. وقد أجب الوعي الاجتماعي المتزايد منذ الستينيات من القرن الماضي، الشركات على احترام السلوك الأخلاقي الذي ينقح أعمالها أخلاقياً، وبالتالي، يشكل صورة إيجابية للشركة في نظر العملاء الحاليين أو المحتملين والبيئة التي تعمل فيها. لكن هنا يأتي النقاش. هل الأخلاق جيدة للأعمال، كما يقول العديد من مؤلفي الأعمال!!!. ومع ذلك، يتم اتخاذ القرارات الأخلاقية من حالات اتخاذ القرار الأكثر تعقيداً التي تواجهها الشركات اليوم. ما هو صحيح أخلاقياً لشخص واحد هو خطأ لآخر. ويتم ذلك على أساس تعريف الأخلاقيات، والذي بموجبه يعتبر الانضباط هو الذي يفحص المعايير الأخلاقية أو المعايير الأخلاقية للمجتمع. كل مجتمع على حدة وكل لديه القيم والمعتقدات والأخلاق الخاصة به، والنتيجة هي الصراع بين القرارات الأخلاقية

المختلفة التي تشكل معضلة لمديري الشركات التي تتوسع بسرعة في العالم وقاعدة عملاء متنوعة وقوى عاملة متنوعة وثقافات مختلفة والتوجهات الأخلاقية المختلفة. بعد اتباع سلوك أخلاقي قوي ومراعاة حقوق الأفراد والشركات التي تعد من أصحاب المصلحة المهمين في الشركة، تتبع الشركات سلوكاً مسؤولاً اجتماعياً يمثل جودة العمل الجيد. إن الحاجة إلى أن تكون الشركات مسؤولة اجتماعياً وسليمة أخلاقياً هي قضية معقدة بالنسبة للشركات لأنها تجلب أيضاً تعقيدات التكلفة. ومع ذلك، فإن الحجة القائلة بأن الأخلاقيات الجيدة للشركات أيضاً جيدة لها، هي مدعومة بشكل جيد، وتواجه الشركات التي لا تتبع السلوك الأخلاقي تحديات هائلة عندما يتعلق الأمر بالحفاظ على الأداء المربح لأعمالها. كان يقال أن الانخراط في سلوك ومسؤوليات أخلاقية مسؤولة اجتماعياً هو إستراتيجية فعالة طويلة المدى يمكن أن تؤدي إلى خسائر قصيرة الأجل، ولكن فوائدها تنتشر على المدى الطويل الذي تحتاج الشركات فيه إلى التكيف معها. ويظهر مفهوم توليد القيمة المستدامة في سياق المسؤولية الاجتماعية طويلة الأجل للشركات، والتي تستفيد منها الشركات بشكل متزايد.

وعلى مدى السنوات الستين الماضية، بذل منظمو أخلاقيات الأعمال ونظريات الإدارة الكثير من الجهد للتفكير في العلاقة بين قطاع الأعمال والمجتمع. وطور علماء الأخلاق نماذج يمكن تعديلها لتلائم المصالح الاجتماعية المتطورة. وبشكل عام، هناك ستة نماذج أخلاقية

رئيسية تهيمن على التفكير الأخلاقي، مما يؤدي إلى تبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات. ويمكن تلخيصها على النحو التالي:

1. النسبية - يتم اتخاذ القرارات الأخلاقية على أساس المصالح الذاتية والاحتياجات، باستثناء أي تفاعل مع أو تأثيرات خارجية.

2. النفعية - يتم اتخاذ القرارات الأخلاقية على أساس حساب التكاليف والفوائد. تعتبر النفعية عمومًا موجهة نحو النتائج. ما هو جيد للأغلبية يعتبر أخلاقياً.

3. العالمية - تؤكد القرارات الأخلاقية على نية القرار أو العمل (الواجب). ويجب على الجميع في ظل ظروف مماثلة اتخاذ قرارات مماثلة.

4. الحقوق - تؤكد القرارات الأخلاقية على قيمة واحدة - الحرية وتستند إلى الحقوق الفردية (الاستحقاق الفردي)، والتي تضمن حرية الاختيار.

5. العدالة التوزيعية - القرارات الأخلاقية تدور حول قيمة واحدة وهي العدالة. ولكي تعتبر أخلاقية، يجب أن تضمن القرارات والإجراءات التوزيع العادل للثروة والمزايا (الإنصاف والمساواة).

6. القانون الأبدي - القرارات الأخلاقية التي اتخذت في القانون الأبدي، والتي كشفت في الكتاب المقدس.

توفر هذه النماذج الأخلاقية خلفية لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات. وكانت هناك جهود لتصور السلوك الأخلاقي من حيث الممارسات التجارية للشركات في المجتمع. وقد ركز الكثير من هذا

العمل على تنظير ما هي مسؤولية الشركات والمجتمع وما هي عواقب الإجراءات أو الأعمال ذات الصلة.

في المنظور الإسلامي تضم المسؤولية الاجتماعية للشركات معنى أوسع يشمل القيمة (البر والتقوى) في جميع الحالات وتجاه الجميع في المنظمة ويجب أن تلعب أدوارها ومسؤولياتها في إطار المبادئ الأساسية الإسلامية المستمدة من القرآن الكريم والسنة المشرفة كما سيتم توضيحه.

الفصل الثالث

فوائد المسؤولية الاجتماعية للشركات

يسأل فريدمان (1970) ماذا يعني أن نقول أن الأعمال التجارية تتحمل المسؤولية؟. ويقترح خمس حجج ضد المسؤولية الاجتماعية للشركات كما يلي:

(1) وظيفة العمل الاقتصادية، وليست اجتماعية، والغرض الوحيد من العمل هو تحقيق ربح.

(2) المسؤولية الاجتماعية للشركات سوف يكون لها تأثير على السعر والنفقات الرأس مالية، مما يؤدي إلى وضع غير مؤات تنافسية للشركة.

(3) تثير هذه النقطة مسألة ما إذا كانت الشركات تمتلك المهارات والمعرفة للتعامل مع المشاكل الاجتماعية. يؤيد فريدمان مسألة ما إذا كان على أصحاب المشاريع، الذين يتحملون مسؤولية غير الربح، أن يعرفوا ما هي هذه المسؤولية.

(4) يؤكد هذا المفهوم أن الجمع بين الأنشطة الاجتماعية والأنشطة الاقتصادية من شأنه أن يعطي الاقتصاد تركيزاً مفرطاً للقوة. تفترض هذه الحجة أنه يجب على المنظمات الخاصة عدم الاضطلاع بدور المنظمات العامة.

(5) يفترض أن القضايا الاجتماعية هي مصدر القلق ونتيجة لذلك، تدفع الشركات ضرائب للمساعدة في حل هذه القضايا من قبل

الحكومة، وبالتالي لا تحتاج الشركات إلى تحمل مسؤولية اجتماعية إضافية.

من ناحية أخرى، هناك عدد كبير من الحجج الإيجابية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية والتأكيد على فوائد المسؤولية الاجتماعية للشركات على النحو التالي:

1. تحسين الأداء المالي وزيادة المبيعات والحصة السوقية.
2. إدارة مخاطر أفضل وإدارة الأزمات.
3. خفض تكاليف التشغيل.
4. زيادة مشاركة الموظفين وزيادة القدرة على إيجاد الحوافز وتحفيزها والاحتفاظ بها.
5. تعزيز قيمة وعلامة الشركة التجارية.
6. علاقات جيدة مع الحكومة والمجتمعات.
7. استدامة طويلة المدى لشركة وشركائها.
8. ترخيص للعمل.
9. عائد طويل الأجل على الاستثمار.
10. زيادة الإنتاجية.
11. تحسين صورة الشركة والنفوذ.
12. زيادة الجاذبية للمستثمرين والمحللين الماليين.

ومع الأخذ في الاعتبار أن الهدف العام للمؤسسات والشركات الإسلامية هو المساهمة في تنمية الاقتصاد، فمن المتوقع أن تسترشد مؤسسات التمويل الدولية بعالم أعمال إسلامي قائم على

مبدأ العدالة الاجتماعية ورفاهة المجتمع. وأن تمارس المؤسسات والشركات الإسلامية مسؤوليتها الاجتماعية من منطلق عدة دوافع منها إيمانية ومنها تنموية كما يلي¹:

الدوافع الإيمانية

إن ممارسة الشركات الإسلامية لمسؤوليتها الاجتماعية يعد تطبيقاً لصور ومعاني التكافل والتعاون الاجتماعي في البيئة المسلمة والذي سيكون مردوده أكبر على الفقراء وذوي الحاجات منه على الأغنياء، ومع هذا وذاك فإن قيام إدارة هذه الشركات بهذه المسؤولية يعد خدمةً للمجتمعات الناشطة بها أو بغيرها، وهو من عوامل استحقاق المثوبة الإلهية؛ لأن ذلك يعتبر واجباً أخلاقياً والأخلاق تعتبر واجباً تعبدياً امتثالاً لأمر الله عز وجل وابتغاءً لمرضاته، وبذلك فإن تفعيل الاهتمام بهذه المسؤولية يتماشى مع ما تستلزمه متطلبات قيام مجتمع التكافل والتعاون في تلك المجتمعات والذي:

1. دافعه الأول تفعيل أمر الله - سبحانه وتعالى - بين أفراد المجتمع حين قال: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى} بكل ما يمكن أن يترتب على ذلك من نمو وازدهار للمجتمع ولحياة أفراده وتنمية الإيجابية بينهم في مختلف جوانب حياتهم، وحفظ وحماية كرامتهم، وتخفيف ويلاتهم المادية والنفسية.

¹ محمد صالح علي عياش، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية: طبيعتها وأهميتها، مرجع سابق.

2. ومنهجه التصور الشامل للكون والحياة والمال، بما يحقق التوازن بين مصلحة الفرد وحاجياته ومصلحة الجماعة ومتطلباتها، ويؤمن دوافع الإحساس بالعدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وتحقيق التوافق الداخلي بين بعضهم البعض. ويرسخ التراحم والتناصر والائتلاف والتعاقد مع الغير ونبذ سيطرة إرادة الأثنا، ويساهم في حماية أبناء المجتمع المسلم من أن ينتابهم الهم والحزن بسبب عدم القدرة على سد حاجتهم، وكثرة غلبة الدين عليهم، وحمايتهم من الفساد الأخلاقي والزلل الفكري، الذي يظهر بسبب الفاقة وفقدان المادة وربما يؤدي إلى تفشى السرقة وأخذ الرشوة والتجارة بالأعراض وبيع الذمم وأحياناً بيع الأبناء، فالمسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضاً كما أخبر بذلك المصطفى.
3. وذروة سنامه المساهمة في تأمين تطبيق مقاصد الشريعة الإسلامية من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال لأبناء المجتمع، مما يعمق قيم ومبادئ المجتمع الإسلامي الصالح، ويؤسس التطبيق العملي للمعايير والقيم الروحية.
4. وهدفه على المدى القريب الإساهم في رفع الحرج عن جموع المسلمين عند القيام بتسجيل وتبويب وتنظيم وترتيب توزيع جمع أموال الزكاة بشقيها، وأموال الوقف بأشكاله المختلفة، وأموال التبرعات بمواردها المتعددة، وأموال الصدقات بتنوع وجوهها، وأموال الكفارات بمختلف أسبابها، وأموال الهبات

بتعدد أهدافها. والقيام بجمع هذه الأموال وتطوير آليات ذلك من حين لآخر هو أيضاً إسهام في تسهيل وصولها لمستحقيها بالعدل والإنصاف ودفعها لهم بالشكل والأسلوب المناسب، بل إن الإشراف على أموال الزكاة يدعم بحد ذاته تطبيق أحد أركان الإسلام ويسهم في إحياء هذه الفريضة وأدائها في أي وقت بفهم صحيح وأسلوب حضاري سليم.

الدوافع التنموية

إضافة لما ذكرناه سابقاً من حق المجتمع في المال المستخلف عليه الإنسان، فإن من دوافع قيام الشركات بمسؤوليتها الاجتماعية هو تحقيقها للعديد من الإيجابيات التنموية، منها على سبيل المثال - لا الحصر - الأمور التالية:

1. يجسد أهمية وأفضلية وسلامة مقصد انتشار المؤسسات الإسلامية مما يجذب الأنظار إليها تأييداً لها، وضماناً لنجاحها، وتثبيتاً لأقدامها.
2. يسهل عليها مهمة إثبات تجاوبها مع آمال وآلام المجتمع، بما يساعد في تحرير الفقير من فقره ويلبي للمحتاج حاجته.
3. يؤمن بدرجة معقولة لذوي الحاجات حياة اجتماعية آمنة صحية مستقرة سليمة، ويحميهم من زوبان هويتهم الإسلامية بدوافع الضرورة المعيشية.
4. يساهم في منع انتشار الطبقة والفقر والعوز والحرمان والأوبئة والجهل والامية والبطالة بين أبناء المجتمع الواحد.

5. يساهم في المحافظة على أوقات وطاقات أبناء المجتمع المسلم بتوجيههم؛ ليكونوا منتجين إيجابيين لمجتمعهم، لا عالة عليه أو عالة على غيرهم.
 6. يساهم في تحريك عجلة التنمية المستدامة وفي إيجاد الحلول الناجعة للمشاكل الاجتماعية والمعيشية للمجتمع المسلم وأفراده، وفي مراعاة مصالحهم الاجتماعية وتوفير الرخاء والرفاهية لهم ولأبنائهم.
- وقيام المؤسسات الإسلامية بمسؤوليتها الاجتماعية وفقاً للدوافع السابقة يجعلها تحقق رسالتها الاجتماعية عقدياً وأخلاقياً وإنسانياً ومادياً ومعنوياً وعدلياً وشمولياً، ويجعلها تستحق وبلا مرأ أن تكون خير مؤسسات مالية وتنموية أُخرجت للناس متعددة في أدوارها ومتميزة علمياً وعملياً وعالمياً في أعمالها.

الفصل الرابع

مبادئ المسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي

جاء الإسلام كنظام ليؤكد على أهمية التساند والتعاقد بين أعضاء المجتمع من أجل تحقيق مصلحة الكل، سابقا بذلك النظريات الاجتماعية التي نحت هذا المنحى فيما بعد، ومن الجوانب الرئيسة التي ارتكز عليها الدين الإسلامي كنظام، النظام الاقتصادي، والذي نظمه بقيم ومحددات إسلامية شاملة، بحيث لا يترك هذا النظام لأهواء الفرد ولا لطغيان المجتمع، ولقد قام النظام الاقتصادي في الإسلام على مجموعة من المبادئ منها¹:

- أن المال مال الله والإنسان مستخلف فيه، ولهذا المال وظيفة رئيسة وهي منفعة الجماعة، ولذلك منع الإسلام كنز المال أو الاستئثار به.

- ضمان حرية الإنسان (حرية الذات - حرية المأوى - حرية الاعتقاد - حرية الرأي - حرية التعليم - حرية التملك)، ففيما يتعلق بحرية التملك نجد أن الإسلام أباح للإنسان أن يملك ما يشاء، ولكن هذه الحرية مقيدة إذ جعل مقياسها الحلال والحرام من خلال مجموعة من الأحكام وليس المنفعة، كما هو حال النظام

1 ناصر عوض الزهراني المسؤولية الاجتماعية للشركات السعودية تأصيل المفهوم، مجلة جامعة الملك عبد العزيز - الآداب والعلوم الإنسانية، مج 18، ع 2، السعودية، 2010، ص ص 145-146

الرأسمالي، والإسلام لم يمنع الغني ولكنه اهتم بمنع الفقر، وذلك على العكس من النظام الشيوعي.

• حدد الإسلام مصارف توزيع الثروة وحض على الإنفاق من خلال هذه المصارف، وهي: الزكاة، والصدقات، والكفارات، والقرض، والوصية، الميراث.

• حث الإسلام على العمل والكسب، وقد بين الله تعالى ذلك في

العديد من الآيات، منها قوله تعالى: **سَخَّرَ لَكُمْ مَآبِي الْأَرْضِ.**

وعن المقداد بن معد يكرب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده.

وعلى ذلك يمكن القول إن الإسلام نادى بمجموعة من المبادئ التي أسست لمفهوم المسؤولية الاجتماعية في المجتمع الإسلامي، والتي أكسبت هذا المفهوم الصبغة الدينية في البدايات الأولى لبزوغ الفكر الاجتماعي الإسلامي، هذه المبادئ لا زالت تسيطر على أذهان الكثير من المسلمين، وتدفعهم نحو العطاء الاجتماعي لارتباطها الوثيق بالدين. فللعقيدة التي يؤمن بها الفرد دور مهم في تحديد ماهية واتجاه وتفسير العمل الاجتماعي، وإظهار مسوغاته وتحديد أهدافه ورسم الطريق نحو تحقيقها.

وقد عنى الإسلام عناية فائقة بالتكافل الاجتماعي، والذي نستطيع أن نتلمس بعض مظاهره في اهتمامه بالفئات الاجتماعية المتضررة والمحتاجة في المجتمع، مثل كبار السن، وكفالة الصغار والأيتام،

والفقراء والمساكين، حيث وردت العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي تركز على هذا الجانب، وقد شرع الإسلام من الوسائل ما يحقق هذا التكافل والتساند بين أفراد المجتمع، منها ما يأخذ الطابع الإلزامي مثل: الزكاة، والكفارات، وصدقة الفطر، ومنها العمل التطوعي مثل: الوقف، والوصية، والهبة وغير ذلك. ويظل جزء من مسؤولية تحقيق هذا التكافل يقع على عاتق الدولة أو من يمثلها. وفي هذا الجانب يمكن القول أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد وضع قاعدة تعتبر أحد أبرز قواعد المسؤولية الاجتماعية في العصر الحالي، فمن مسؤولية الدولة - كما هو مسلم به - إيجاد فرص العمل للقادرين وتمكينهم ومساعدتهم على أن يساعدوا أنفسهم بأنفسهم، والرسول صلى الله عليه وسلم عندما جاءه رجل يسأله صدقه فأعطاه الرسول صلى الله عليه وسلم درهما وأمره أن يبتاع به فأسا ويذهب ويحتطب ويعود له بعد فترة، فلما عاد الرجل وأخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أنه وفر قدرا من المال لحاجته وتصدق بالبعض الآخر قال صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا أعطاه الله عز وجل من فضله فيسأله أعطاه أو منعه". هذه الحادثة يمكن اعتبارها أحد الدروس المستفادة من سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، والتي أسست عليها قاعدة التمييز بين اليد العليا التي يحبها الله ورسوله وبين اليد السفلى، إنها بذرة لنقل الإنسان من دائرة متلقي العطاء إلى دائرة التأثير في حياته وحياة من حوله وفي المجتمع، فهذا

الرجل تحول من طالب للصدقة إلى مانح لها، وهذا ما تقوم عليه فكرة المسؤولية الاجتماعية الحديثة.

اهتمام الإسلام بالمسؤولية الاجتماعية تجاوز مفهوم التكافل الاجتماعي إلى مفاهيم أبعده وأعمق، عندما وجه اهتمامه لبعض القضايا التي يدور حولها الاهتمام في العصر الحالي، فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية، ومن ذلك: البيئة، والمجتمع المحلي، والعاملين، وغير ذلك.

فالإسلام كان سابقاً في التعرض لموضوع المسؤولية الاجتماعية، لكن بالرغم من ذلك، لم تأخذ المسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي حظها الوافر من التأصيل والدراسة وهي تحتاج إلى إثراء وبحث، وهذا ما هو منتظر من الفقهاء والاقتصاديين المسلمين الذين يدركون أن نصوص الشريعة الإسلامية لا تخل من القيم الاجتماعية المثالية لأن الشريعة الخالدة متوافقة مع متطلبات الحياة الإنسانية في جميع مراحلها وتطوراتها¹، وهي متوافقة حتماً مع حاجيات الحياة الإنسانية في هذا العصر، مصداقاً لقول الله عز وجل: **وكل**

شيء فصلناه تفصيلاً (الإسراء: 12).

¹ وهيبة مقدم، مشاركة علمية بعنوان: "المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي"، مقدمة إلى: الملتقى الدولي الأول: "الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل"، المركز الجامعي بقرطاج، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، يومي 20 و21 ربيع الأول 1432 الموافق 23 و24 فيفري 2011.

إن الدور المطلوب من الشركات خارجُ عن نطاق بحثها عن الربح، أو عن الهدف الخاص الذي أقيمت من أجله؛ إنه دور واسع متأكد في التشريع الإسلامي، وهو في تأكيده لهذا الدور ينطلق من مبدأ موازنته بين المصالح العامة والخاصة، التي تؤدي إلى استقامة المجتمع؛ فالحرية الفردية وحق التملك، وحق التصرف في المُلْك الشخصي ونحوها، مع أنها مكفولة في الإسلام، لكنها لم تُترك فوضى؛ فللمجتمع حسابه، وللأهداف العليا والمقاصد العظيمة قيمتها ومكانتها. ولهذا التناغم بين المصالح نجد الإسلام يؤكد على معاني هي من آثار هذا التناغم؛ فإحسان العمل وإتقانه، عبادة الله؛ لأن ثمرة العمل تفيد الجماعة وتعود عليهم بالنعف.

وكل فرد مطلوب منه أن يراعي مصالح الجماعة كأنه حارس لها¹. يقول صلى الله عليه وسلم: كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. (صحيح البخاري 2554)، و(صحيح مسلم 1829). عن ابن عمر، رضي الله عنهما.

والتعاون بين أفراد المجتمع وهيئاته مطلوب، إذا كان مؤدياً لمصلحة المجتمع. قال تعالى: **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى**

الإثم والعُدوان (المائدة: ٢)

¹ هاني بن عبدالله بن محمد الجبير، المسؤولية الاجتماعية للشركات في المفهوم الإسلامي، مجلة البيان، العدد 269، لندن يناير 2010/ محرم 1431، صص 88 - 91

كما طلب من الأفراد والهيئات حماية الضعفاء ورعاية مصالحهم وصيانتها، وحفظ أموالهم، وإغناءهم. قال تعالى: **كَلَّا بَلَّأَ**

تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ* وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ (الفجر: ٧١ -

٨١)، وقال صلى الله عليه وسلم: الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار (صحيح البخاري 5353)، و(صحيح مسلم 2982). عن ابن عمر، رضي الله عنه.

ولم يحصر الإحسان في بذل المال فقط، بل كل مساعدة لمحتاج لها، وكل منفعة تعود على المجتمع أو البيئية، هي نوع من الصدقة التي يؤجر عليها. قال صلى الله عليه وسلم: كل سُلامِي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس؛ تعدل بين اثنين صدقة، وتُعِين الرجل على دابته؛ فتحمله عليها أو ترفع عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة وتميط الأذى عن الطريق صدقة (صحيح البخاري 2707)، و(صحيح مسلم 1009). عن أبي هريرة، رضي الله عنه، ويؤكد فضل إعانة المسلمين ودعمهم المعنوي ومساندتهم النفسية، فيقول صلى الله عليه وسلم: من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرَّج عن مسلم كربة من كُرب الدنيا فرَّج الله عنه كربة من كُرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة (صحيح البخاري: 2442)، و (صحيح مسلم 2580). عن ابن عمر، رضي الله عنه. فالمجتمع كله - في الإسلام - جسد واحد، يحس إحساساً واحداً،

ويصور ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول: مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ: إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى (صحيح البخاري 6011)، و(صحيح مسلم 2586). عن النعمان بن بشير، رضي الله عنه. ويصور أيضاً التعاون والتكافل بين المؤمن والمؤمن، فيقول: الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً (صحيح البخاري 481)، و(صحيح مسلم 2585). عن أبي بردة، رضي الله عنه.

مما سبق يتضح حرص السنة النبوية على تنبيه الفرد المسلم على مسؤولياته المتعددة والمتنوعة، بل أن المسؤولية تدخل في أبواب الخير كافة، وتمنع الضرر.

وقد وردت آيات كثيرة تحث على توجيه المسلم على فعل الخير وتجنب المعصية والحث على التعاون منها على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى:

- مَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ [البقرة: 184]؛
- وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ [المائدة: 2]؛
- وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ [الذاريات: 19]؛

• **آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَ وَأَنْفِقُوا لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا**
(الحديد؛ 7)؛

• **فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ [الزلزلة: 7].**

يستنبط من الآيات السابقة الآتي¹:

1. المسلم مدعو لعمل الخير طوعية وقبل الفرض؛
2. على المسلم أن يسعى للتعاون من أجل تحقيق الفلاح للبشرية وهو (البر) وجاء على صيغة الأمر؛
3. المسلم منهي عن الإثم والعدوان، ويتسع المعنى ليشتمل على كل أنواع الإثم والعدوان، أي كلما يلحق الضرر بالآخرين؛
4. كل ما يملكه المسلم من أموال فيها حق للمحتاجين وهو الزكاة؛
5. ما يملكه الإنسان هو مستخلف فيه، ويبقى تصرفه في ضوء الحدود التي أباحها المالك الحقيقي.
6. الأعمال الصالحة؛ مهما كان مقدارها أو حجمها فهي مأجورة ومآلها خير.

دلت الاستنباطات السابقة من عدد محدود من آيات الباري على أن المسلم مسؤول عن أفعاله، ومطالب بفعل الخير والسعي إلى تحقيق المصلحة العامة في وجوه الخير عامة، وأن أفعاله هذه سيحاسب

¹ أسامة عبد المجيد العاني، طبيعة المسؤولية الاجتماعية في المصرف الإسلامي (دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني)، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج (13)، ع (3)، 1438هـ/ 2017م

عليها. ولا تقتصر مسؤوليته على أفعاله فحسب، بل تتوجب المسؤولية على ما يملكه أيضا، فهو مستخلف في هذا المال، وهذا الاستخلاف يفرض عليه أداء حقوق هذا الاستخلاف المتمثل بالزكاة. وبالتالي تتبين معالم المسؤولية الاجتماعية من القرآن الكريم. والمنتبع لمقاصد الشريعة يجد أنها جاءت لحفظ الضروريات الخمس، قال الشاطبي مبينا هذه الضروريات ووجه الاستدلال عليها: فَقَدْ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ - بَلْ سَائِرُ الْمِلَلِ - عَلَى أَنَّ الشَّرِيعَةَ وُضِعَتْ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى الضَّرُورِيَّاتِ الْخَمْسِ، وَهِيَ: الدِّينُ، وَالنَّفْسُ، وَالنَّسْلُ، وَالْمَالُ، وَالْعَقْلُ وَعِلْمُهَا عِنْدَ الْأُمَّةِ كَالضَّرُورِيِّ، وَلَمْ يَثْبُتْ لَنَا ذَلِكَ بِدَلِيلٍ مُعَيَّنٍ، وَلَا شَهِدَ لَنَا أَصْلٌ مُعَيَّنٌ يَمْتَّازُ بِرُجُوعِهَا إِلَيْهِ، بَلْ عَلِمَتْ مُلَاءَمَتُهَا لِلشَّرِيعَةِ بِمَجْمُوعِ أدِلَّةٍ لَا تَنْحَصِرُ فِي بَابٍ وَاحِدٍ، وَلَوْ اسْتَنْدَتْ إِلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ لَوَجَبَ عَادَةً تَعْيِينُهُ.

فإن كان توجيه الباري والسنة النبوية ومقاصد الشريعة كلها تحت على التزام الفرد بمسؤوليته الاجتماعية، كانت مسؤولية الشركات من باب أولى، وبات التزامها بمسؤولياتها جزء من الالتزام بالمعروف والنهي عن المنكر، وتجنب إلحاق الضرر بالآخرين، وتأدية لواجب الاستخلاف وإتيان لمقاصد الشريعة المتمثل في حفظ الضروريات. كما اهتم الإسلام أيضا بقضيتين تعتبران من أبرز القضايا التي تتجه الأنظار نحوها فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية، وهما البيئة والعاملين. ففيما يتعلق بالبيئة، جاء في سنن أبي داود عن أبي هريرة قال: لما فتح الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم،

مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وإنما أحلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام إلى يوم القيامة لا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد. وقال صلى الله عليه وسلم: من قطع سدره صوب الله رأسه في النار، وسئل أبو داود عن معنى هذا الحديث فقال الحديث مختصر، يعني من قطع سدره في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثاً بغير حق صوب الله رأسه في النار. كما وجه الإسلام اهتمامه أيضاً بالماء ونهى عن تلويثه وحث على الترشيح في استهلاكه، حيث نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن التبول في المياه الراكدة، وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه بترشيح الماء حتى في الوضوء، حيث ذكر ابن ماجه في سننه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يتوضأ فقال: لا تسرف لا تسرف. وفي ذلك دلالة واضحة على العناية والرعاية الكبرى التي أولاهها الإسلام للبيئة، على اعتبار أنها المحيط الطبيعي الذي يشترك في ملكيته كل أفراد المجتمع، وبالتالي يتوجب على أفراد هذا المجتمع رعايته والاهتمام به، لأن في ذلك تحقيق لمصلحة المجتمع ككل¹.

جانب آخر أولاه الإسلام عناية كبرى، وهو الأجير أو العامل، حيث دعا الإسلام إلى حماية العامل وراحته ومنحه الأجر الموزون لعمله ونظم العلاقة بينه وبين رب العمل، والتي تظهر صورها في العلاقة

1 ناصر عوض الزهراني المسؤولية الاجتماعية للشركات السعودية تأصيل المفهوم، مرجع سابق، ص ص 149-150

البسيطة وغير المعقدة بينهما رغم أن المجتمع في ذلك الوقت كان مجتمعاً بسيطاً ومتجانساً، إلا أن ذلك لم يمنع تنظيم العمل ورعاية العامل وحفظ حقوقه، والتي تظهر المسؤولية الاجتماعية لصاحب العمل تجاه عماله، من خلال ترسيخ مفهوم حق العامل وربط ذلك بالجانب الديني الذي يعد الأقوى عند المسلم، خاصة في ذلك الوقت الذي كان فيه الإسلام يرسى دعائمه الأولى. فقد ورد أن رجلاً اشتكى إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه سرقة خادمه، فلم ينكر الخادم وإنما اعتذر بعدم كفاية ما يأخذه، ويجشع صاحبه الذي يبخل عليه بالأجر الكافي، فأقسم عمر ليقطعن يد السيد إذا عاد الخادم إلى السرقة، وأمره بأن يعطيه ما يكفيه.

وقد وردت العديد من الأحاديث النبوية الشريفة التي تحمي حق العامل، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم: أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه. ومن الأمور التي دعا إليها الدين الإسلامي فيما يتعلق بالعمال تنظيم أوقات العمل، ومراعاة ألا يكون العمل مرهقاً؛ امتثالاً لقوله تعالى: **يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا.**

وفي ذلك إشارة واضحة لضعف الإنسان ومحدودية طاقته ودعوة إلى اليسر والتخفيف. هذه الحقوق التي كفلها الإسلام للعامل في الدولة الإسلامية الأولى، نجد أن الأصوات تتعالى للمطالبة بها في العصر الحالي من قبل جمعيات حقوق الإنسان والنقابات العمالية وجماعات الضغط الأخرى. الإسلام قبل ذلك كله عني عناية خاصة بالمسؤولية الفردية كونها القاعدة التي تؤسس للمسؤولية الاجتماعية،

فحمل الفرد المسؤولية عن أقواله وأفعاله، قال تعالى: مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ، وقال جل-وعلا: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ. وانطلق الإسلام نحو تجريد المسلم من الأنانية، ليؤكد على مسؤوليته عن الأقربين منه وعن أسرته على وجه التحديد، قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ. وعلى ذلك فالمسلم عندما يستشعر مسؤوليته الفردية فإنه بلا شك سوف يستشعر الأمانة التي رضي بحملها، وتنتفتح أمامه آفاق لا حدود لها، للمبادرة بفعل ما يمكن في حدود المكانة التي يحتلها في السلم الاجتماعي، وفي حدود ما يستطيع تقديمه لمجتمعه، وسوف يستشعر المسؤولية التي استشعرها عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عندما كان يطلي إبل الصدقة بالقطران بيده، ويقول: والله لو ددت لو أنني خرجت منها - أي الخلافة - لا علي ولا لي، والذي كان يقول رضي الله عنه: والله لو عثرت شاة في أرض العراق لخشيت أن يسألني الله عنها، يقول: لنم لم تعبد لها الطريق؟¹.

¹ المرجع السابق، ص ص 150-151

والمسؤولية الاجتماعية في الإسلام¹ التي يدخل في نطاقها كل هذا الرصيد الضخم من الأعمال، تقوم على ثلاثة أُسُس تظهر فيها فلسفة التشريع الإسلامي لهذا الدور، وهذه الأُسُس، هي: الإيمان، والقسط، والتكامل.

ا - الإيمان:

إن الإيمان يثير الضمير الإنساني ويوجّه وجدانه ويُحيي شعوره بالواجب؛ فيكون هو الدافع الأصلي الذي يدفع إلى القيام بالمسؤولية الاجتماعية، ثم يأتي التشريع والنظام ليؤكد هذا الدور المطلوب، كما أن الإسلام يترك المجال رحباً لمن أراد أن يزيد ما يشاء في دوره؛ فإن كل ما يقدمه يزيده قرباً من الله، تعالى. وما يبذله في الدنيا، يعوضه الله - تعالى - عنه في الدنيا والآخرة: **وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ**

وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ [سبأ: ٩٣]؛ فيكون القيام بالمسؤولية الاجتماعية مرتبطاً بسرور الإنسان في أنه يقوم بعبادة يثاب عليها ويحقق بها رضى الله والزلفى لديه. وإن العبادة في الإسلام ذات مفهوم واسع؛ فهي لا تقتصر على أداء أنسك فقط، بل كل عمل يقوم به الإنسان يقصد به تحقيق هدف نبيل طالباً به رضا الله، فهو عبادة؛ فالعبادة هي الحياة.

¹ هاني بن عبدالله بن محمد الجبير، المسؤولية الاجتماعية للشركات في المفهوم الإسلامي، مجلة البيان، مرجع سلبق

ورأى بعض الصحابة رجلاً قوياً يعمل، فقالوا: لو كان هذا في سبيل الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن كان يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على ولده فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على نفسه فهو في سبيل الله. وكان هذا المعنى حاضراً عند الفقهاء؛ فنجدهم يقررون أن الأعمال الدنيوية: كالتجارة والصناعة، هي من فروض الكفايات. فكل عمل يترتب عليه مصلحة وأراد به عامله وجه الله تعالى كان عبادة يثاب عليها ويؤجر، وهذا المعنى هو أول الأسس التي تقوم عليها المسؤولية الاجتماعية.

٢ - القسط والاعتدال:

لهذا القسط مظاهر عديدة؛ فالإسلام يبني تكليفه على الواقع، لكنه يصعد بالإنسان إلى الدرجات العلى، ويوزع هذه الواقعية والمثالية؛ بحيث يقوم المكلف بما يستطيع ويمكن الراغب في الازدياد من الخير؛ فالقاعدة الأصلية: **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ** [التغابن: ٦١].

ويقول للمتطلعين للمعالي: **وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ**

عَرَضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ [آل عمران: ٣٣١]؛ فقد

فرض الزكاة - مثلاً - كحد أدنى، مع أنه ليس كل شيء وإنما هو الحد الواقعي الذي يفعله الإنسان، ثم يبقى الباب واسعاً أمام الإنسان للإنفاق الذي يجازى عليه بأضعاف مضاعفة.

وهو أيضاً راعى الجوانب المادية والروحية؛ فلم يغفل عن أيهما، بل أخذ بميزان القسط فيهما؛ فلم يغلب المادة، والتي تؤدي غلبتها إلى تفكُّ الروابط الاجتماعية وتطرّد معاني التعاطف والتراحم من القلوب، ولم يغلب الروحانية المهملّة للحس والجسد المؤدية لضعف النمو في بناء الحضارة.

ونتيجة لهذا القسط في مراعاة الواقعية والمثالية، واحتياجات الروح والجسد، نجده يربط بين التجارة والعبادة مُدخلاً الاحتياطات الروحية النفسية ضمن الاحتياجات الجسدية المادية في تناسق مبدع: **فِي بُيُوتِ أَدْنَى اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ**

وَالْأَصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ [النور: ٦٣ - ٧٣].

٣ - التكامل:

المسؤولية الاجتماعية قامت طلباً لرضى الله، وأُدخل في نطاقها كل ما يحقق مصالح الناس، مراعية حاجات الجسد والروح، موازنة بين طلباتهما، متنبهةً لاختلاف القدرات وتنوع الرغبات، لتعمل كل ذلك في تكامل عجيب.

فالمسؤولية الاجتماعية يُنظر لها أحياناً نظرة مادية تتناول الاحتياجات الجسدية؛ بينما تقوم في الإسلام بأبعد من ذلك لتشمل

الحاجات النفسية والإحساس بكل ما يصيب المجتمع والاهتمام بالسلوك، والبيئة.

إن المسؤولية الاجتماعية في الإسلام تولي الحاجات النفسية: من الحاجة للتقدير والتعليم والإرشاد والتطوير والتعاطف، والتواصل الجيد مع الآخرين؛ بالقيام بعيادة المريض وحضور الدعوات والاجتماعات ونحوها وسائر أنواع التعامل الحسن، تولي كل ذلك اهتمامها بحيث يصبح جزءاً منها.

وفي السنة نصوص كثيرة تحت على إقالة البائع وإنظار المدين المعسر والتجاوز عنه، والأمر بالحكم بالعدل وستر المسلم إذا فعل شيئاً سيئاً وغير ذلك، والتكامل لا يقف عند ذلك، بل يتجاوزه ليشمل الإحسان إلى غير المسلمين. قال تعالى: **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ**

يُقَاتِلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَنُقَسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ [المتحنة: ٨].

ويتجاوز أيضاً الحاضر للمستقبل فيضع أسس المسؤولية مراعيًا حاجات الأجيال القادمة.

وهكذا تتكامل مصالح الحياة بمراعاتها؛ بحيث تستقيم الحياة في تناسق يصعد بها إلى أهدافها العليا.

وكان للتجار قيامٌ بهذه المسؤولية بما أدَّوه من دور رائد في الدعوة إلى الله، سواء كانت الدعوة مباشرة أو عن طريق التزامهم

بأخلاقيات الإسلام في البيع والشراء، والتي أثارت إعجاب الناس؛ فمعلوم أن الإسلام دخل إلى بلاد وانتشر فيها عن طريق التجار، وكذلك كان انتشار الإسلام في بلاد النوبة وغرب إفريقيا بهذه الأخلاقيات، سواء عن طريق التجار أو الحجاج في رحلتهم للحج. ولا يمكن إغفال دور الأوقاف التي قامت بدعم العلماء وتحقيق الاستقلالية لهم، ونشر العلم ورعاية الشأن الاجتماعي في المجتمع المسلم.

وكذلك كانت الزكاة والصدقات أنموذجاً رائداً في المسؤولية الاجتماعية؛ فالزكاة فريضة واجبة، وهي ركن من أركان الإسلام. ورعاية الحجاج وخدمتهم، وهو أمر موروث من قبل الإسلام، من النماذج التي تمثل صورة من صور المسؤولية الاجتماعية.

الفصل الخامس الأدوات المالية الاسلامية وأثرها في المسؤولية الاجتماعية

أولاً: القرض الحسن:

القرض الحسن، يعنى تقديم قروض استهلاكية بدون فائدة أو مصاريف إدارية لذوي الاحتياجات الضرورية كالزواج أو المرض، أو في حالات الكوارث وغيرها، الحالات المذكورة في الإقراض لها أثرها في تدعيم أهداف المسؤولية الاجتماعية، ذلك لأن توفير السيولة للمستثمرين من شأنه دوام الأعمال، وبالتالي فإن ذلك يعنى الحفاظ على فرص العمل القائمة للنشاط الذي يمارسه المستثمر؛ أو توفير فرص عمل جديدة إذا ما توسع الاستثمار، وبالتالي فإن هذه القروض توفر دخلاً ملائماً لأفراد المجتمع، وهذا يمثل مسؤولية المصرف تجاه المجتمع والبيئة المحيطة.

كما أن المساهمة في سد الحاجات الأساسية من خلال القروض الاستهلاكية، أو في دعم المستوى الصحي، إذا ما كان القرض موجهاً للقيام بعملية طبية أو لشراء العلاج وغيره من شأنها ضمان الاستقرار النفسي للفرد وعائلته وإعالتة على النهوض بمتطلباته، التي تتطابق ومتطلبات المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع والبيئة المحيطة.

ثانياً: دور تحصيل الزكاة في المسؤولية الاجتماعية:

في ضوء مصارف الزكاة، يتضح الدور الذي يمكن أن تضطلع به، فقد تكون المبالغ محدودة إذا ما تم مقارنتها بالاحتياجات الكلية للبلد، إلا انه يمكن إذا ما تم توجيهها والعناية في تحصيلها والسعي إلى تنمية مقادرها، أن تسهم في الوفاء بأهداف المسؤولية الاجتماعية.

فصندوق الزكاة ومصارفه يسهم في إشباع الحاجات الأساسية، ويسهم في توفير الدخل أو زيادته، أو تمكين الفرد من الحصول على دخل، فباب المساكين يشتمل على من يمتلك مهنة إلا أن دخله لا يكفي، كما أنه يسهم بالنهوض بالتعليم وانتشاره، من خلال الإنفاق على طلبة العلم المحتاجين أو من خلال إنشاء المراكز التعليمية ومكاتب تحفيظ القرآن (من غير موارد الزكاة المحددة طبعا). أضف إلى ذلك ان مساعدة المحتاجين أو ممن يمروا بكوارث يمكن أن تسهم في الجانب الصحي، من خلال تغطيتها لنفقات العمليات الجراحية، أو شراء علاجات طبية وغيرها.

أي أن المصرف الإسلامي سوف يسهم من خلال الزكاة في تحقيق مسؤوليته الاجتماعية تجاه المجتمع (الفئات المهمشة) بشكل خاص، وكذلك تجاه مودعيه من خلال الإنفاق على مثقلي الديون منهم. هذا فيما يخص تعاملات المصرف الإسلامي من غير الهامش الربحي، وسيتم التطرق لاحقاً إلى المعاملات ذات الهامش الربحي.

ثالثاً: الأدوات المالية الإسلامية بالهامش الربحي!

دور المضاربة في المسؤولية الاجتماعية:

إن استخدام صيغة المضاربة من شأنه، زيادة عدد المشاريع الإنتاجية والاستثمارية، كما يمكن لهذه الصيغة أن تتغلغل في كافة أوجه النشاط الاقتصادي، الأمر الذي يمكن أن يسهم في زيادة فرص العمل وبالتالي التشغيل، وضمان دخل لأفراد المجتمع. لذا فإن المضاربة يمكن ان تحقق المسؤولية الاجتماعية للمصرف تجاه مودعيه (المضاربين)، وبالتالي تتحقق مسؤولية المصرف الاجتماعية تجاه المجتمع من خلال توفير فرص العمل من خلال المشاريع المزمع إنشائها أو من خلال التعاقد مع العاطلين مباشرة من خلال المضاربة.

دور المشاركة الإنتاجية في المسؤولية الاجتماعية:

المشاركة بشقيها الثابت والمتناقص كما تجريها المصارف الإسلامية، يتضح دورها في التغلغل في مختلف النشاطات الاقتصادية الإنتاجية، وسعة تعاملها، إذ يمكن أن تتعامل مع الفرد أو مع المؤسسات، مما يوفر فرص ايجابية للنهوض بأهداف المسؤولية الاجتماعية، حيث يمكن أن تضمن دخولا نامية من خلال دعم المشاريع الإنتاجية القائمة وتوسيعها، أو إنشاء الجديد منها، كما يمكن ان تدعم المشاريع الصغيرة، وذلك من خلال المكاتب مع الأفراد

1 أسامة عبد المجيد العاني، طبيعة المسؤولية الاجتماعية في المصرف الإسلامي (دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني)، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مرجع سابق، ص 288-

على شراء سيارات إنتاجية، وبالتالي نحد من ظاهرة البطالة (وهذا فيما يتعلق بمسؤولية المصرف تجاه مجتمعه أو بيئته المحيطة). كما أوضح العرض دور المصارف الإسلامية في المشاركة في بناء عقار فردي أو جماعي مما يوفر سكن لائق بالمواطن والأسرة، الأمر الذي يؤدي إلى النهوض بالواقع الصحي فيما بعد. كذلك يضمن هذا الشكل من التمويل مساهمة المصرف في مسؤوليته الاجتماعية تجاه مودعيه من خلال المشاركة مع التجار أو المؤسسات المختلفة.

دور المرابحة في المسؤولية الاجتماعية:

إن هذا الشكل من أشكال المعاملات المالية يمكن أن يسهم في تلبية أهداف المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع، من خلال ضمان توفير الدخل، لنفاذه في مختلف القطاعات الاقتصادية، ودعمه للمشاريع الصغيرة، وبالتالي يخفف من مشكلة البطالة. وكذلك يمكن هذا الشكل من المعاملات من النهوض بالقطاع الصحي من خلال المساهمة في شراء الأجهزة والمعدات، أو مساعدة الآخرين في شراء السيارات وكما أشير إليه آنفا. كما يمكن لهذا الشكل أن يسهم في توفير المسؤولية الاجتماعية لمودعي البنك (مستثمرين وتجار).

دور الإجارة المنتهية بالتمليك في المسؤولية الاجتماعية:

وكسابقه من أشكال التمويل للمصارف الإسلامية، يمكن لهذا الشكل من شراء الآلات والمعدات، وبالتالي النهوض بالمشاريع الإنتاجية بشكل عام، والمشاريع الصغيرة بشكل خاص، الأمر الذي له بالغ الأثر في ضمان توفير دخل مناسب لأفراد المجتمع، والحد من

ظاهرة البطالة، وهذا فيما يخص مسؤولية المصرف تجاه بيئته المحيطة. كما يمكن لهذا الشكل ان يحقق مسؤولية المصرف الاجتماعية تجاه مودعيه من مستثمرين أو تجار.

الإستصناع المصرفي:

الإستصناع عقد مع صانع على عمل شيء معين في الذمة، كالاتفاق مع نجار على صناعة أثاث محدد. وتكون العين المصنوعة ومادتها الأولية من الصانع، ويكون المعقود عليه هو العمل فقط، لان الاستصناع: طلب الصنع، وهو العمل، فإذا كانت العين أو المادة الأولية كالأخشاب والجلود من المستصنع لا من الصانع، فان العقد يكون إجارة لا إستصناعا.

وقد اقر مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي الإستصناع في قراره رقم (67/3/7).

السلم:

انطلاقا من ان السلم في عصرنا الحاضر أداة تمويل ذات كفاءة عالية في الاقتصاد الإسلامي وفي نشاطات المصرف الإسلامي، من حيث مرونتها واستجابتها لحاجات التمويل المختلفة، سواء أكان تمويلا قصير الأجل ام متوسطا ام طويل الأجل واستجابتها لحاجات شرائح مختلفة ومتعددة من العملاء، سواء كانوا من المنتجين الزراعيين ام الصناعيين... ولهذا تعددت مجالات تطبيق السلم، ومنها، تطبيق عقد السلم في تمويل الحرفيين وصغار المنتجين الزراعيين والصناعيين عن طريق إمدادهم بمستلزمات

الإنتاج في صورة معدات وآلات أو مواد أولية كرأس مال سلم مقابل الحصول على بعض منتجاتهم وإعادة تسويقها.

لذا فإن المعاملات المالية للمصارف الإسلامية تسهم في النهوض بأهداف المسؤولية الاجتماعية من خلال تجميع المدخرات ابتداءً، كمصرف أو كصناديق استثمارية، ثم من خلال دورها الاجتماعي في النشاط الاقتصادي لمختلف القطاعات.

الخلاصة مما سبق، الدور الذي يمكن أن تمارسه المعاملات المالية في المؤسسات الإسلامية في المسؤولية الاجتماعية من حيث:

- مسؤوليتها تجاه منتسبيها؛
- مسؤوليتها تجاه مودعيها؛
- مسؤوليتها تجاه البيئة المحيطة (مجتمعها).

وتبين لنا بأن كلا من الأدوات المالية الربحية وغير الربحية، تسهم في تغطية جوانب المسؤولية، فإن كانت آثار القرض الحسن، أو الزكاة مباشرة ودالة بصورة واضحة على ممارسة المصرف الإسلامي لمسؤوليته الاجتماعية بجوانبها المختلفة، فإن أدوات التمويل الإسلامية ذات الهامش الربحي تتضح مساهمتها في المسؤولية المجتمعية، إما مباشرة عن طريق التعاقد مع الأطراف المختلفة من مودعين أو مقترضين أو مضاربين وغيرهم، وتبقى آثار هذه الأدوات غير المباشرة بارزة من خلال قدرتها على إشباع الحاجات الأساسية لإفراد المجتمع، وقدرة المصارف الإسلامية على سحب المودعين

الصغار، وبالتالي تسهم في زيادة المدخرات على المستوى الكلي (القومي)، الأمر الذي يعكس دورها الإيجابي في المجتمع.

الفصل السادس العلاقة بين المقاصد الشرعية والمسؤولية الاجتماعية

يمكن القول بناءً على ما تقدم بأن القاسم المشترك بين مفهوم المسؤولية الاجتماعية فكرياً ومفهومها عملياً هو أن المجتمع المسلم ينادي الشركات بمراعاة حاجات المجتمع وأفراده الاجتماعية والتنمية تخطيطاً وتطبيقاً؛ لينتقلوا من دائرة الاحتياج إلى دائرة الاستغناء. إذن فالحاجة في الفكر الإسلامي في إطار مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات لا يمكن أن تكون تعبيراً عن الشهوة والرغبة المطلقة التي يراد لها الإشباع مهما كانت إمكانية كل من الفرد والمجتمع، بل هي تعبير عن العلاقة الإيجابية بين كل من الفرد والمجتمع وإشباعها يعزز الوجود الروحي والمادي للفرد، ويتيح له تنمية نفسه، ويساعده على القيام بوظيفته الاستخلافية بطريقة تتماشى مع مصلحة المجتمع الذي يعيش فيه ولا تتناقض معه. إذن فهدف تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة في المجتمع هو من الأهداف المهمة في النظام الاقتصادي الإسلامي، وتحقيقه يترتب على عقد الاستخلاف الذي كلفنا به البارئ سبحانه وتعالى لعمارة الأرض وإصلاحها، ومن أهم أهداف التنمية الشاملة والمتوازنة توفير الحاجات الأساسية والضرورية اللازمة لأبناء المجتمع. ونظراً لتطور المجتمعات وتغير الاحتياجات الإنسانية وتطورها باختلاف العصور

فإن التنمية تكون عملية مستمرة في المجتمعات الإسلامية بصفة دائمة.

وعند الرجوع لقوله تعالى: **وَجَعَلَ فِيهَا رِوَادًا وَمَشَارِعًا أَهْوَىٰ مِنْهَا بَارَكَ فِيهَا**

وَقَدَّرَ فِيهَا لِقَوْمٍ أَقْوَامًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءِ اللَّيَالِي (فصلت: 10)، وقوله

تعالى: **وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا**

تُحْصُونَهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ (ابراهيم: 34)، نجد أن التصور

الإسلامي يسجل في مجال إشباع الحاجات الفردية والعامّة حقيقة

كبيرة، وهي أن الله تعالى قد أودع في الأرض ما يشبع الحاجات

المشروعة لجميع الناس، وإن أي خلل يحدث في ذلك يكون سببه إما:

(1) تقصير الإنسان في استخراج الثروات المتاحة والمكنوزة في

الأرض وعدم تهيئتها للانتفاع البشري، أو

(2) عدم الالتزام بقواعد المنهج الإلهي لضبط المعاملات المالية

والعقود التجارية وعمليات الإنتاج والتوزيع، بحيث يؤدي

ضبطها لدفع كل إنسان حسب مسؤوليته -طبيعياً كان أو

معنوياً- لتقديم كل ما يستطيع من جهد وطاقته، لأداء دور بناء

في إشباع الحاجات العامة أو الخاصة سواءً بشكل مباشر أو

غير مباشر؛ ليجني كل فرد في المجتمع مستوى المعيشة

اللائق، وتتحقق التنمية الشاملة بشكلها الصحيح¹.

وبالرجوع إلى علماء الشريعة الإسلامية في الفقه وأصوله نجد معالجتهم لمتطلبات الإنسان واحتياجاته ونقاشهم لها تناولتها مواضيع متعددة، تقع كلها في إطار المصلحة الشرعية العامة والخاصة - التي تهدف إلى حفظ المقاصد الخمسة: الدين والنفس والعقل والنسل والمال -، وليس تحت عنوان مستقل باسم الحاجات المعيشية أو الاقتصادية. وعليه تقسم الحاجات من حيث أصحابها إلى حاجات فردية وحاجات جماعية، والحاجة الفردية هي: كل حاجة تتصل مباشرة بشخصية الفرد وحياته الخاصة، أي يكون نفعها قاصراً عليه. أما الحاجة الجماعية فهي: كل حاجة يحقق إشباعها منفعة جماعية أو نفعاً عاماً يشمل الفرد كجزء مركب من المجتمع، وليس بصفته فرداً مستقلاً. وهكذا فإن هذا المفهوم للحاجة الفردية والجماعية يدخلهما في دائرة المفهوم الأصولي للمصلحة الشرعية، حيث أن المصلحة الشرعية تكون عامة إذا وافقت المنفعة هدفاً عاماً، أي يخص المجتمع كهيئة مستقلة عن الفرد، وتكون خاصة إذا وافقت المنفعة هدفاً فردياً خاصاً.

وحفظ هذه المقاصد الخمسة يكون بأمرين:

(1) ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها.

¹ محمد صالح علي عياش، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية: طبيعتها وأهميتها، مرجع سابق

(2) ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها. ونجد أن تطبيقات

المصلحة الشرعية لحفظ هذه المقاصد يندرج فيها أصول:

(أ) العبادات الراجعة إلى حفظ الدين كالإيمان والصلاة والزكاة وغيرها.

(ب) والعادات الراجعة إلى حفظ النفس والعقل كتناول المقدار الضروري من الطعام والشراب واللباس - والحصول على - الضروري من السكن وما أشبه ذلك.

(ج) والمعاملات الراجعة إلى حفظ النسل والمال وكذلك إلى حفظ النفس والعقل ومصلحة الإنسان مع غيره. إذن فالمصالح الشرعية تشمل الحاجات والمصالح الأخروية والروحانية، كما تشمل الحاجات والمصالح الجسدية والدنيوية بمفهومها الشامل الذي يتسع لكل نفع مشروع، بحيث لا يسبب سد الحاجة مخالفة للدين أو ضرراً للنفس والعقل أو أذى للنسل أو ضرراً بالمال. وعن طريق الجنايات يتم حفظ الجميع - أي المقاصد الخمسة - عن أي اختلال واقع أو متوقع فيها كإيجاب القصاص للمحافظة على الحياة.

ومع ذلك فإن أصول الحاجات الاجتماعية لا يمكن حصرها بعدد، بل يترك تحديد أنواعها ووسائل معالجتها حسب ظروف كل زمان ومكان، ومستوى تطور الحياة المعيشية ومتطلباتها من وقت لآخر. لذلك تصنف وتنظم أنواع الحاجات الاجتماعية من حيث أهميتها في

كل زمان ومكان، وفقاً لترتيب علماء الأصول للمصالح في ثلاث مراتب¹:

- الضروريات: ويراد بها ما تصل الحاجة إليها إلى حد الضرورة، فلا يمكن الاستغناء عنها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت اختل نظام المجتمع فلم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد يؤدي إلى فوت الحياة في الحياة الدنيا، وإلى فوت النجاة والنعيم في الحياة الأخرى.
 - الحاجيات: وهي ما يحتاج إليها، غير أن ذلك لا يصل إلى حد الضرورة، بمعنى أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق، فإذا لم تراعى أصيبت حياة الناس بالحرَج والمشقة، وإن لم يبلغ ذلك مبلغ الفساد المترتب على فقد الضروريات.
 - الكماليات أو التحسينات: فهي ما لا يرجع إلى ضرورة ولا إلى حاجة ولكن يقع موقع التزيين والتحسين والتيسير للمزايا والمزائد ورعاية أحسن المناهج في العادات والمعاملات. فعدم مراعاتها لا يفضي إلى تفويت الحياة ولا إلى وقوع الحرَج والضيق فيها، بل يؤدي إلى تفويت ما يكون به التكميل والتحسين والتزيين.
- ولقد جاء الترتيب السابق للمصالح والحاجات مرتباً بالمقاصد التي شرعت الأحكام لتحقيقها وهي حفظ الدين والنفوس والعقل والنسل والمال. ولما كانت هذه المقاصد متدرجة في الأهمية وفق هذا التسلسل المذكور، أصبحت المرتبة الواحدة نفسها من الضروري أو الحاجي

¹ محمد صالح علي عياش، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية: طبيعتها وأهميتها، مرجع سابق

أو الكمالي متفاوتة في الدرجة، وإن كانت كلها تقع تحت اسم واحد. وتأسيساً على ذلك وتطبيقاً لما تقدم من تعريفات تكون حاجة الإنسان مثلاً إلى اللبس والسكن والمأكل وغيرها من الحاجات:

- (1) ضرورة بالقدر الذي يحفظ للإنسان حياته ويدفع عنه الضرورة .
- (2) وحاجية بالقدر الذي يرفع عنه الضيق والحرَج في إشباع تلك الحاجة، ولا يجد مشقة أو عسراً في ذلك.
- (3) وكمالية وتحسينية بالقدر الذي يحقق التجميل والتزين فيها والأخذ بمبدأ اللياقة والأناقة.

وعليه تكون المصالح والحاجات البشرية والاجتماعية التي تغطيها المسؤولية الاجتماعية هي من الحاجات المعتبرة شرعاً وتندرج في مضمون المصالح الشرعية المؤدية لحفظ الأركان الخمسة الضرورية للحياة البشرية وهي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال. وهذه الأركان هي المقاصد التي تكفلت الشريعة الإسلامية بحفظها، وبالتالي يعد القيام بهذه المسؤولية وسيلة من وسائل القيام بالمصالح الشرعية للمجتمع المسلم. ولقد حكمت حكمة الحكيم الخبير بأن قيام الدين والدنيا إنما يصلح ويستمر بدواع من قبل الإنسان تحمله على اكتساب ما يحتاج إليه هو وغيره، ولم يجعل له قدرة على القيام بذلك وحده، فطلب التعاون بغيره، فصار يسعى في نفع نفسه واستقامة حاله بنفع غيره، فحصل الانتفاع للمجموع بالمجموع.

وعلى ذلك فإن الرسالة التنموية للشركات تلزم إدارتها بمراعاة أهداف المجتمع الاقتصادية عند وضع استراتيجيتها العامة أو

سياستها الاستثمارية، أو عند دراسة وتقويم واختيار المشروعات التي تقوم بتمويلها مباشرة، أو بالاشتراك بها مع أحد العملاء، فتعمل على تفضيل المشروعات التي تقوم على توظيف العدد الأكبر من العمالة إذا كان المجتمع يعاني من مشكلة البطالة، أو التي تشجع على التصدير أو تعمل على الإحلال محل الواردات إذا كان المجتمع يعاني من مشكلة عجز ميزان المدفوعات، أو التي تساهم في تنمية المناطق النائية وزيادة العمران بها... إلخ. وكذلك الابتعاد عن المشروعات التي ترفع من درجة تلوث البيئة، أو تؤدي إلى تبيد وضياع بعض موارد المجتمع في إنتاج سلع غير ضرورية... إلخ حتى وإن كانت هذه المشروعات تحقق لها ربحية كبيرة.

الفصل السابع

المسؤولية الاجتماعية للشركات في بعض الدول الإسلامية

تؤشر التجارب الإسلامية القائمة أو التاريخية بوضوح على الدور الاجتماعي للقطاع الخاص، فالحضارة الإسلامية يغلب عليها تاريخياً طابع المجتمعات أكثر من الدول، والتضامن والتكافل والتقدم الحضاري والعلمي الذي أنجز كان يعتمد على المجتمعات والأفراد أكثر من الدول. فالحضارة الإسلامية كانت قائمة تاريخياً على مؤسستين متكاملتين ومستقلتين، وهما الدولة (السلطة) والمجتمعات التي كانت تنظم التعليم والرعاية والتكافل في حين كانت السلطة تنسق شؤون الأمن والدفاع وترعى المجتمعات وتساعدتها، وكانت تجربة الدولة المؤسسية التي تقوم على التنمية والرفاه والخدمات في التجربة العربية حديثة جداً. ولكن المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص لا تقف عند التبرعات للمشروعات والبرامج التنموية والخيرية، فثمة مجالات للعمل ومبادئ يجب أن تلتزم بها الشركات وسيعود ذلك على المجتمعات والدول بفوائد كبرى، ويجنبها كوارث وأزمات بيئية واقتصادية واجتماعية ستكون في تكاليفها ونتائجها أكبر بكثير من التكاليف المترتبة على هذه المسؤوليات والالتزامات. ومن مجالات ومحاوَر هذه المسؤوليات الاجتماعية، تنظيم وإدارة الأعمال وفق مبادئ وقواعد أخلاقية، والمشاركة مع الفقراء

والطبقات الوسطى (على أساس ربحي)، وحماية البيئة وتطويرها، وحماية الموارد الأساسية كالمياه والغابات والحياة البرية والتربة وتطويرها، ومكافحة الفساد وتجنبه، والتزام حقوق الإنسان والعمل والعمال، ومساعدتهم في تحقيق مكاسب اقتصادية واجتماعية مثل الادخار والتأمين والرعاية لهم ولعائلاتهم، ومشاركتهم في الأرباح. وعلى الرغم من الدور الواسع للحكومات في دول الخليج إزاء الرفاهية والتنمية والرعاية الاجتماعية، فقد تواصلت فيها المساهمات التنموية والاجتماعية للأفراد والشركات. وعندما حققت هذه الدول تقدماً اقتصادياً، بدأ الدور الاجتماعي والتنموي لمجتمعاتها وشركاتها يتعدى الحدود إلى المجتمعات والدول الأخرى في جميع أنحاء العالم، ويمكن اليوم ملاحظة مئات الآلاف من المساجد والمدارس والمراكز الطبية وآبار المياه ومشروعات الإغاثة والتنمية، بتمويل مجتمعي إما فردي أو مؤسسي.

ومما لا شك فيه أن مستوى المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في الدول العربية لم يصل بعد إلى ما وصل إليه في الدول الكبرى. فبرغم الإكثار من النقاش عن دور القطاع الخاص في التنمية وخاصة بعد تقلص دور الدولة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العقود الأخيرة من القرن الماضي، إلا أن هذا الدور مازال في طوره الأول دون تطور فعال. ولم يتم حتى الآن تحديد مفهوم المسؤولية الاجتماعية وأبعادها بشكل محدد وقاطع في الدول العربية، كما لم يتم إضفاء الصفة النظامية عليها من قبل جهات

التشريع، مما أدى لخضوع مفهوم المسؤولية الاجتماعية ومدلولاتها لتفسيرات متعددة منها من يرى أنه مجرد تذكير للمنشآت بمسؤولياتها.¹ وتكمن أهمية تفعيل دور القطاع الخاص في التنمية إلى تملكه لرأس المال ولقوة اقتصادية قادرة مع تعاونها مع القطاع العام والمجتمع المدني أن تحدث نقلة حقيقية في المجتمع، مع الأخذ في الاعتبار أن بالدول العربية العديد من التجمعات التي تراعى مصالح رجل الأعمال واستثماراتهم. ومن أهم نتائج تفعيل مسؤولية القطاع الخاص هو شحذ مواردنا المحلية والاعتماد عليها وتوظيفها للتنمية وتقليل الاعتماد على المساعدات الخارجية. وعلى صعيد الدفع بموضوع المسؤولية الاجتماعية للبروز اقتصادياً واجتماعياً، شهد عدد من الدول العربية إقامة العديد من المؤتمرات والندوات التي تهتم بموضوع المسؤولية الاجتماعية، بمشاركة المؤسسات الحكومية والخاصة، ونخبة من كبار المتخصصين في مجال المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، وبدعم ومساندة من المنظمات الدولية وعلى رأسها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كما تمت مناقشة الأزمة الاقتصادية العالمية وأثرها على المسؤولية الاجتماعية للشركات، وكيف يمكن للشركات أن تتفاعل مع هذه الأزمة وتخرج منها بأقل خسائر ممكنة، وخاصة أنه يتوقع أن تستمر هذه الأزمة، وهو ما يخلق العديد من التحديات أمام الشركات.

1 عسكر الحارثي، ثقافة المسؤولية الاجتماعية من أين تبدأ؟، ورقة عمل قدمت الى ملتقى العطاء العربي الثاني، أبوظبي في الفترة من 6-7 يناير 2009، ص 6

ومن الملاحظ في الآونة الأخيرة أن هناك بعض الجهود الفردية لبعض شركات القطاع الخاص، وخاصة أصحاب الشركات الكبرى، الذين أصبحوا على وعي بمسئولياتهم الاجتماعية. ولكن معظم هذه الجهود غير مؤثرة أو محسوسة وقد بدأت عديد من الشركات العربية فى تبنى توجه المسؤولية الاجتماعية للشركات بقوة، كالشركات المحلية الرائدة والرعايا المقيمين متعددى الجنسية والقليل من المشروعات الصغيرة المتوسطة ذات الرؤية المستقبلية. وإحدى خصائص هذه الحركة هي المشاركة العربية فى الاتفاق العالمي وفى شبكة دولية من الشركات والمنظمات غير الحكومية ومنظمات أخرى أنشأتها الأمم المتحدة.

مملكة البحرين

شكلت وزارة الصناعة والتجارة عبر إدارة المواصفات والمقاييس لجنة فنية لدراسة مشروع المواصفة الدولية للمسؤولية الاجتماعية ISO 26000، وذلك تجاوباً مع ما أعلنته المنظمة الدولية للتقييس " آيزو ". وتتضمن المواصفة دليلاً إرشادياً لمبادئ المسؤولية والشراكة الاجتماعية داخل المنشآت بمختلف أنواعها بما فى ذلك الحكومية والأهلية والصناعية والتجارية من منطلق الشراكة الاجتماعية بين

المؤسسة والمجتمع، والتطلعات لمخطوط الاتصال بينها على مختلف الأصعدة¹.

سلطنة عمان

تقوم الشركات الخاصة مع الشركات الحكومية بدور اجتماعي ملحوظ من خلال تقديم المساعدة لأصحاب الدخل المحدودة ومساعدة الباحثين عن العمل، كما تنامي الشعور لدى الشركات ورجال الأعمال بأنهم مدينون للمجتمع الذي هم جزء منه بالنجاحات والأرباح التي حققوها، مما يستدعي تقديم جزء من أرباحهم هذه لصالح خدمة المجتمع الذي احتضنهم وأمن بقدراتهم وكان سبباً في نجاحهم واستمرارهم.

الأردن

أطلق في الأردن مشروع بناء المنتدى الأردني لمسئولية الشركات الاجتماعية، وذلك بهدف نشر ثقافة مواطنة الشركات والممارسات الأفضل للمسئولية الاجتماعية، وتوفير بيئة وأدوات عمل محفزة للمبادرات الاجتماعية للشركات مثل: الشراكات، والتحالفات،

¹ ويمكن تلخيص المواصفة الدولية للمسئولية الاجتماعية ISO 26000 بأنها تتناول مسؤولية المؤسسة حيال جميع الأنشطة التي تقوم بها، وما يترتب عليها من آثار على المجتمع والبيئة، حيث توجب أن تكون هذه الأفعال متماشية مع مصالح المجتمع والتنمية المستدامة، وتكون قائمة على السلوك الأخلاقي، والامتثال للقانون المطبق والجهات العاملة فيما بين الحكومات، وتكون مدمجة في الأنشطة المستمرة للمنشأة. راجع، حسن العالى، المسؤولية الاجتماعية: مفهوم قديم يشوبه الغموض والخلط، مجلة الاصلاح الاقتصادي، نشرة دورية يصدر مركز المشروعات الدولية الخاصة، سبتمبر - أكتوبر 2009، ص 70.

والمشاريع المشتركة مع منظمات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع العام¹.

الإمارات العربية المتحدة

تم تأسيس أكاديمية الإمارات للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في العاصمة أبوظبي، في بادرة هي الأولى من نوعها في الوطن العربي، في إطار الجهود التي تبذل لترسيخ ثقافة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات ما بين مؤسسات الدولة وبالأخص القطاعات الخاصة، حيث تركز الأكاديمية على عقد دورات وبرامج تعليمية وتدريبية متخصصة تتناول أساسيات ومعايير ومبادرات المسؤولية الاجتماعية واستراتيجيات المؤسسات المختلفة في هذا الجانب. ولا شك في أن ذلك من شأنه أن يعزز ثقافة المسؤولية الاجتماعية بين أفراد المجتمع.

المملكة العربية السعودية

برزت في السعودية العديد من نماذج وبرامج المسؤولية الاجتماعية التي تقوم بها الشركات السعودية بتنفيذها، من خلال أقسام وإدارات متخصصة في مجالات عمل المسؤولية الاجتماعية²،

¹ ستار جبار خليل البياتي، القطاع الخاص العراقي بين دوره الإنتاجي ومسئولته الاجتماعية، مجلة الإصلاح الاقتصادي، نشرة دورية يصدر مركز المشروعات الدولية الخاصة، سبتمبر – أكتوبر 2009، ص 50.

² صالح السحيباني، المسؤولية الاجتماعية ودورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية حاله تطبيقية على المملكة العربية السعودية، المؤتمر الدولي حول "القطاع الخاص في التنمية: تقييم استشراف" بيروت، لبنان، 23-25 مارس 2009

وتحققت نجاحات كبيرة في مجالات التعليم، والصحة، والثقافة، والرياضة، والتدريب، والتوعية، المرتبطة برفع كفاءة ومهارات أفراد المجتمع، مما مكنهم وفق خطط وبرامج مدروسة من تجاوز العقبات التي تواجههم، وأن تتوافر لهم فرص عمل تتوافق مع تطلعاتهم وطموحاتهم، الأمر الذي أسهم بشكل كبير في تقليص البطالة لدى الأسر محدودة الدخل، والأسر الفقيرة، والأيتام، وذوي الاحتياجات الخاصة. وقد تم إنشاء مجلس المسؤولية الاجتماعية ويقوم المجلس بدعم أنشطة ومشروعات المسؤولية الاجتماعية التي تتبناها المنشآت لتنمية المجتمع وتلبية احتياجاته، ويسعى إلى حشد المساندة لبرامج التنمية المستدامة في منطقة الرياض خاصة ومناطق المملكة عامة، ويختص باقتراح الأنشطة والبرامج الاجتماعية التي يتولاها القطاع الخاص وإيجاد معايير وأنظمة ومحفزات لتطبيقها¹.

مصر

سعيًا إلى تأكيد النجاح، ووضع استراتيجية دعم وطني لمزيد من الانتشار لمبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات في البلاد، قام البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، وبالتعاون مع مكتب الميثاق العالمي ومركز المديرين المصري بتأسيس المركز المصري لمسؤولية الشركات،

¹ للتفاصيل حول المسؤولية الاجتماعية للشركات في السعودية راجع:

- عسكر الحارثي، تجربة المملكة العربية السعودية في ترسيخ أسس المسؤولية الاجتماعية، الغرفة، ورقة مقدمة الى المنتدى العربي الأول حول المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات العمال تجارب عربية وأجنبية، الشارقة، 13-15 ابريل 2009
- تمكين للاستشارات الإدارية والتنموية، الشركات السعودية والمسؤولية الاجتماعية التحديات وسبل التقدم، المعهد الدولي لاقتصاد البيئة والصناعة - جامعة لاند - السويد، فبراير 2007.

لكي يصبح هذا الكيان الجديد دعامة وطنية رئيسية لوضع استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية للشركات في إطار النماذج الفعالة والناجحة. ومهمة المركز تتلخص في تقديم كل ما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للشركات في مصر من خلال إدارة المعلومات وتقديمها « بشكل مهني وعلى المستوى المطلوب وزيادة الوعي لدى رجال العمال بأهمية مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات والعمل على تحسين قدراتهم في ضوء الممارسات الجيدة والمسئولة والتي تؤدي إلى وضع استراتيجيات مستدامة للمسؤولية ». الاجتماعية للشركات والمؤثرة بشكل ايجابي على الاستثمارات على المدى الطويل. كما يهدف إلى:

- دعم المشاركة الفعالة والمهنية للشركات في الأنشطة المسؤولة اجتماعيا.
- زيادة الوعي بالاستراتيجيات الفعالة للمسؤولية الاجتماعية للشركات ضمن إدارات الشركة.
- وضع دليل يضم قواعد وإرشادات وتوجيهات المسؤولية الاجتماعية للشركات، والتي تسهل من التنفيذ الجيد لاستراتيجيات المسؤولية الاجتماعية للشركات في إطار ممارسات الشركة.
- تحسين قدرة الشركات والمنظمات الأهلية من خلال إقامة دورات تدريبية معترف بها دولياً، والدعاية للمسؤولية الاجتماعية

للشركات، عن طريق إقامة المنتديات وورش العمل والبرامج التدريبية.

- مساعدة الشركات على الالتزام بمعايير العمل والبيئة، من خلال تعضيد الشفافية والمصداقية.
- صياغة نماذج لأفضل ممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات، وتقديم الدعم لمختلف قطاعات الأعمال، والتي تتبنى وتعضد الاتفاقيات.
- تشجيع ودعم وتمكين إطار العمل المحلي للميثاق العالمي للشركات المصرية.

كما تم اطلاق المؤشر المصري للمسئولية الاجتماعية للشركات لتكون مصر أول دولة عربية وأفريقية تقوم بتطبيق هذا المؤشر والثانية على المستوى العالمي بعد الهند، ويترج تحت هذا المؤشر 30 شركة مقيدة بالبورصة ويمنظر أن ساهم في زيادة روح المنافسة بين الشركات في إطار احترام قواعد المسؤولية الاجتماعية للشركات بقواعدها الأربعة احترام حقوق البيئة، واحترام حقوق الإنسان، واحترام حقوق العاملين، البعد عن أي معاملات بها شبهة فساد.

رغم ما سبق فإنه يمكن القول بأن معظم الشركات العربية لا تعي مفهوم المسؤولية الاجتماعية بمعناها الواسع، وأنها تشمل جوانب كثيرة، منها الالتزام بالأنظمة والقوانين المتبعة، والنواحي الصحية والبيئية، ومراعاة حقوق الإنسان وخاصة حقوق العاملين، وتطوير المجتمع المحلي، والالتزام بالمنافسة العادلة، والبعد عن الاحتكار،

وإرضاء المستهلك. ويرى عدد من خبراء المسؤولية الاجتماعية أن على القطاع الخاص أن يعي عائد المسؤولية الاجتماعية على المدى الطويل، فالشركات التي تعتنق مفهوم المسؤولية الاجتماعية يزيد معدل الربحية فيها 18% عن تلك التي ليس لديها برامج مماثلة، فمثل هذه البرامج تعزز من ولاء المستهلك أو العميل، لأن الشركات التي تقوم بأدوار اجتماعية وخدمية تجد تشجيعاً لمنتجاتها، وبعض هذه البرامج يوجد أسواقاً جديدة وعملاء جدد، ومن ثم تصبح برامج المسؤولية الاجتماعية ركيزة أساسية في تنافسية الشركات، ليس فقط على مستوى الأفراد والمستهلكين العاديين، بل تكون لها الأفضلية من قبل القطاع الحكومي في المناقصات وغيرها من وسائل التشجيع.¹ أيضاً تشير إحدى الدراسات الشاملة لتاريخ العلاقة بين الربحية والمسؤولية الاجتماعية للشركات، التي نشرت من قبل اثنين من أساتذة كلية إدارة الأعمال في عام 2001، باستخدام تحليل الميتا meta-analysis العدد 95 دراسة تجريبية أجريت بين عامي 1972 و 2000 والتي سعت إلى الإجابة عن هذا السؤال. هل الشركات التي لديها سجلات جيدة للمسؤولية الاجتماعية تعطى أداءً مالياً جيداً؟ وقد تم تجميع مؤشرات الأداء الاجتماعية للشركات من 27 مصدر مختلف للبيانات وتغطي 11 مجالات مختلفة من أنشطة الشركات، بما في ذلك البيئة، وحقوق الإنسان، المشاركة المجتمعية والمساهمات الخيرية. وأظهرت

1 آسيا آل الشيخ، مقابلة بصحيفة التجارة، العدد الصادر بتاريخ 12/8/1429، ص 37
متاح في: <http://www.tamkeenconsult.com/sarci-news/48.pdf>

النتائج أن نحو 53% من هذه الدراسات أكد على وجود علاقة إيجابية، 5% تشير الى علاقة سلبية، بينما 42% م خمسة في المئة من هذه الدراسات أظهر عدم وجود اية علاقة. وقد تم دراسة العلاقة السببية بصورة معاكسة في عدد من الدراسات ال 95، بمعنى ما إذا كان الأداء المالي الجيد قد أنتج نتائج إيجابية للمسؤولية الاجتماعية للشركات، وكانت النتائج ايجابية في 68 ٪ من هذه الدراسات، كانت هناك علاقة إيجابية، مما يشير إلى أن الشركات التي لديها أداء مالي جيد يكون لديهم القدرة على تخصيص الموارد للمبادرات الاجتماعية¹. ويجب على هذه الشركات القيام بإصدار تقاريرها السنوية غير المالية والتي تحدد فيها آلياتها بوضوح في المسؤولية الاجتماعية، لتحقيق مبدأ الشفافية ومساعدة وسائل الإعلام على القيام بمسؤولياتها تجاه تلك الشركة أو لا، كما تشمل الشفافية في العمل، والبعد عن الفساد الإداري والمالي والأخلاقي.. إلى غير ذلك من العوامل التي يرتبط بعضها ببعض، وتشكل في مجموعها الأساس للمسؤولية الاجتماعية للشركات.

¹ راجع

Barry Gaberman, A Global Overview of Corporate Social Responsibility, Op cit, pp12-13

وهناك أسبابا عديدة تعوق انتشار المسؤولية الاجتماعية للشركات في الدول العربية، من أهمها¹:

١. عدم وجود ثقافة المسؤولية الاجتماعية لدى معظم الشركات العربية. فمن الملاحظ أن عدد الشركات المتبنية هذه الثقافة يمثلون قلة من الشركات الكبرى في حين أن الغالبية يجهلون تماما هذا المفهوم.

٢. إن معظم جهود هذه الشركات غير منظمة. فالمسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص كي تكون مؤثرة في حاجة إلى أن تأخذ شكل تنظيمي ومؤسسي له خطة وأهداف محددة، بدلا من أن تكون جهودا عشوائية مبعثرة.

٣. غياب ثقافة العطاء للتنمية حيث أن معظم جهود الشركات تنحصر في أعمال خيرية غير تنموية مرتبطة بإطعام فقراء أو توفير ملابس أو خدمات لهم دون التطرق إلى مشاريع تنموية تغير المستوى المعيشي للفقراء بشكل جذري ومستدام.

٤. قلة الخبرات والمعرفة والقدرة العلمية على وضع المقاييس والمعايير لقياس الجهودات، فهناك حتى الآن خلط بين الأعمال الخيرية والمسؤولية الاجتماعية.

¹ للتفاصيل راجع:

- عسكر الحارثي، دور الغرف في تعزيز أداء القطاع الخاص للمسؤولية الاجتماعية، الغرفة التجارية الصناعية بالرياض نموذجاً، ورقة مقدمة الى المؤتمر الثاني لمواطنة الشركات والمسؤولية الاجتماعية، صنعاء، اليمن 24-26 يونيو 2009، ص 9-10
- عسكر الحارثي، ثقافة المسؤولية الاجتماعية من أين تبدأ؟، ورقة عمل قدمت الى ملتقى العطاء العربي الثاني، مرجع سابق، ص 7-8

وتجدر الإشارة الى أنه إذا كان عدداً من الشركات ينفق الأموال للحصول على شهادات الجودة (الأيزو) لتضيف قيمة لنفسها، فبالمثل ينبغي عليها عمله تجاه الأنشطة الاجتماعية، واعتبارها استثماراً يبقى وليس عبئاً أو تكلفة غير مجدية، ورغم أن مجال المسؤولية الاجتماعية لأغلب الشركات لا يزال في مرحلة الإنشاء وأن 90% من المديرين التنفيذيين يعلمون أنها تؤثر على سمعة شركاتهم، إلا أن 50% من الأفراد يعتقدون أن العمل الاجتماعي هو مسؤولية الحكومات، ولأنها لا تمتلك القدر الكافي من المهارات والخبرات والأموال التي يمتلكها القطاع الخاص، ويتضح ضرورة تضافر الجهود ودمجها بينه وبين القطاع الحكومي. وقد أوضحت الإحصاءات الدولية أن 86% من المستهلكين يفضلون الشراء من الشركات التي لديها دور في خدمة المجتمع، و70% يرون أن المسؤولية الاجتماعية لها دور مهم جداً، و64% يشجعون فكرة أن تكون المسؤولية الاجتماعية للشركات من معايير تقييم الشركات¹.

¹ راجع ذلك تفصيلاً في:

- تمكين للاستشارات الإدارية والتنموية، الشركات السعودية والمسؤولية الاجتماعية التحدّيات وسبل التقدّم، المعهد الدولي لاقتصاد البيئة والصناعة - جامعة لاند - السويد، فبراير 2007.
- كلمة السيدة منيرة بنت أحمد الزامل، منندى المرأة الاقتصادي الأول: نحو دعم وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، غرفة الشرقية، السعودية، خلال الفترة بين 26-28 إبريل 2008
- وايضا تصريحات الدكتورة آسيا آل الشيخ رئيس شركة "تمكين" للاستشارات التنموية والإدارية، متاح في: <http://www.arabvolunteering.org/corner/avt15297.html>

الفصل الثامن

تحديات المسؤولية الاجتماعية للشركات في الدول الإسلامية

إن أهم التحديات تتلخص بما يلي:

- تجنب التسييس: أي أنواع الأنشطة التي ستكون مقبولة اجتماعياً من وجهة نظر سياسية، مما يؤثر بشكل مباشر على مفهوم المجتمع والحكومة على حد سواء. كيف يمكن تنفيذ برامج المشاركة في البلدان التي يكون فيها المجتمع المدني محدوداً في مسألة لا تؤدي إلى سوء فهم أو رد فعل أو مشكلات أخرى للشركة؟
- المنافسة: يتمثل أحد العوائق الرئيسية أمام إدخال المسؤولية الاجتماعية للشركات في البلدان ذات الأغلبية المسلمة (كما هو الحال في البلدان الأخرى) في حقيقة أن الشركات المسؤولة تتنافس مع الشركات غير المسؤولة. وينبغي أن يكون السلوك المسؤول ميزة تنافسية للشركات، ولكن في الواقع، تؤدي المسألة إلى فقدان حصة السوق إلى منافس غير مسؤول. كيف يمكن للشركات المسؤولة والحكومات والمجتمع المحلي إيقاف ما يسمى؟ "السباق إلى القاع؟".
- التنسيق: التنسيق بين المسؤولية الاجتماعية للشركات - بين الناس والحكومة، بين المسؤولية الاجتماعية للشركات والمعلمين،

بين الاستراتيجيات الوطنية والمحلية، بين أصحاب المصلحة وبين الشركات ليست جيدة.

• المسؤولية: من يملك المسؤولية؟ المسؤولية تجاه المجتمع، الشركة، الاقتصاد؟

وغني عن القول بأن منظومة الاقتصاد الإسلامي بمبادئها ومعاييرها وضوابطها بريئة من تخلف المسلمين الاجتماعي أو ضعفهم المادي أو من بساطة تقدم التنمية الشاملة عندهم؛ لأن سبب ذلك يعود - وبشكل رئيس - إلى ضعف تقديم أو عدم إعطاء إدارات الشؤون الاقتصادية في الدول المسلمة العناية المهنية اللازمة لتطوير أو تجديد صيغ وأدوات ووسائل صناعة التنمية الشاملة في مجتمعاتهم بما يواكب ويتمشى مع التطور الملموس في المعاملات الاقتصادية المعاصرة المتجددة يوماً بعد يوم. ويعود سبب تبرئة هذه المنظومة من هذا كله إلى الطبيعة التكوينية لمبادئ ومعايير وضوابط النظام الاقتصادي الإسلامي حيث حددت وبيّنت الخطوط العريضة والمحاور الأفقية والرأسية الرئيسية والعامّة التي يرتضيها الله للمسلمين في تعاملاتهم المالية وعقودهم الاقتصادية من غير تفصيل لطرق التطبيق، مبقية المجال مفتوحاً للتطبيقات والتفصيلات المختلفة والمتغيرة وفقاً لاختلاف الأزمنة والأمكنة حتى يتمكن الناس من صياغة طرق متباينة تتلاءم مع طبيعة ظروفهم ومصالحهم وأحوالهم المعيشية وتكفل تحقيق أهداف أنشطتهم المالية ومتطلبات حاجاتهم

الاقتصادية بما لا يتعارض مع هذا النظام بشكل خاص ويحقق مقاصد الشريعة الإسلامية بشكل عام.

إن بذور نجاح أي شركة مرتبط ارتباطاً وثيقاً بقناعة الناس بمنهجها في تخطيط وتنظيم وإدارة برامجها وأعمالها ومعاملاتها، ومن ثم إيمانهم ومشاركتهم فيها والتفاعل بعد ذلك مع نتائجها وإنجازاتها، ومن غير ذلك ستسطر التجربة في قاموس الذكريات حتى تجد بذور نجاحها مرة أخرى. فإذا أرادت هذه الشركات في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات المسلمة انطلاقاً من مسؤوليتها الاجتماعية، فإنها تحتاج إلى إطار عملي لها، لتوجيه الأموال للعمليات الاستثمارية التي تخدم أهداف التنمية الشاملة، فالتنمية الشاملة في الإسلام لا تستورد بل تصنع في المجتمعات الإسلامية، والنهوض بها لن يأتي من فراغ بل هو مسؤولية الجميع. وهذا يعد من أساسيات الأهداف الحيوية لقيام رسالة مجتمع الأعمال الإسلامي والتي تنسجم مع أهداف قيامها بممارسة مسؤوليتها الاجتماعية.

ويزداد هذه البيان أهمية من خلال ما نلاحظه من توجه اقتصاديات اليوم للتركيز على قطاع الخدمات أكثر من تركيزها على القطاعات الإنتاجية بسبب التقدم في تقنية الاتصالات مع إدراك الجميع بأن القضاء على البطالة والسعي لتوفير فرص العمل المتكافئة ومحاربة الفقر وتجسيد التوزيع العملي العادل في الثروة والدخل وتحقيق الأمن الغذائي ورفع مستويات الاستثمار وتحسين الخدمات

الصحية واستئصال الأمية والتحرر من قيود المديونية وخدمات الديون وإنهاء التخلف الاجتماعي أو التبعية الاقتصادية... وغيرها لا يمكن أن يتحقق إلا بواسطة استزراع وإحياء مسؤولية الاهتمام بالقطاعات الإنتاجية بجانب قطاع الخدمات، وعليه فلا يمكن للمصارف الإسلامية التحرر من المساهمة في هذه المسؤولية، ولا مناص لديها من الاهتمام بابتكار المنتجات أو إيجاد الوسائل الشرعية الناجعة لاستتبات الاهتمام بالقطاعات الإنتاجية أو معالجة قضايا تأخير الاهتمام الكلي بتلك القطاعات على أسلم الوجوه وأجداها، ومن بينها إحياء الثروة الفقهية في المعاملات الإسلامية أو تطوير عقود معاملاتها الاقتصادية وأساليبها التمويلية - إذا اقتضى الأمر - ذات المردود الاجتماعي والاقتصادي النوعي بغية الاستجابة لمقتضيات اقتصاد تنموي متحفز أو تيسيراً لقيام المجتمعات الإسلامية التنموية في إطار منظومة مبادئ ومعايير وضوابط النظام الاقتصادي الإسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية. من جهة أخرى فإن طبيعة رسالة المؤسسات الإسلامية وطبيعة مسؤوليتها الاجتماعية يلزم القائمين عليها بتطوير أو تفعيل تطبيق العقود والمعاملات والصيغ النوعية ذات الربح الاقتصادي والاجتماعي كبدائل وحلول شرعية تلبي حاجة المجتمعات الإسلامية وأفرادها وتنقذهم من الوقوع في الحرام أو الحرج الشرعي وتساهم في وجود ونمو التوازن التنموي فيها لتحقيق طموحاتها التنموية الشاملة. وعليه يعد إحياء دور أو تأسيس وحدات تطوير المنتجات

المالية في تلك المصارف وتخصيص الدعم المالي الوافي لها بمثابة العمود الفقري لتصحيح مسارها وترشيد مسيرتها وتحسين طريقة الاستفادة من الرصيد النوعي الهائل المكنون في تراثنا الفقهي لأدوات وأساليب وعقود الاستثمار والتمويل الإسلامي، علاوة على الحفاظ على هويتها الإسلامية المتميزة بها عن مثيلاتها من المصارف التقليدية والارتقاء بقدراتها للمنافسة مع المؤسسات المالية العالمية بما يخولها للاتجاه بمرونة وكفاءة وسرعة لاحتياجات السوق دون محاكاة للصناعة التقليدية أو تنازل أو خروج عن صبغتها الشرعية.

ومعنى ذلك أيضا أن العمل على تطوير وابتكار وانتشار نوعية عقود المعاملات الاقتصادية والصيغ التمويلية القابلة للتطبيق بالمصارف الإسلامية يجب أن تكون عملية مقصودة تتم من خلال التدبير الإداري المقصود والتخطيط والتنسيق المسبق والمتتالي بموضوعية وواقعية بغرض التفعيل والتوجيه بشكل يمهد ويتيح الاستخدام الأفضل للموارد والإمكانات المتاحة أو التي يمكن إتاحتها سواءً كانت مادية أو بشرية بما يتلاءم مع الهدف المنشود. وعليه يكون إحداث تغييرات وظيفية وهيكلية في تلك المصارف هو أمر إداري مرغوب لتوجيه الطاقات البشرية في المجتمع لما هو أقوم ولا سيما أن العنصر البشري هو العامل الرئيس الذي يولد ويقود ويحقق أهداف عمليات التنمية الشاملة وهو أيضاً محور الاهتمام الذي توجه إليه عمليات تلك التنمية.

إذن يجب على القائمين على المصارف الإسلامية أن يتجاوزوا استعمال المنتجات المالية والأساليب الاقتصادية الغربية من غير فحص أو تمحيص تحت مجهر النظام الاقتصادي الإسلامي. ويجب عليهم تبعاً أن يتخطوا ظواهر الأشياء إلى جواهرها، فلا يقتصر همهم على سرد أو استظهار مبادئ ومعايير وضوابط النظام الاقتصادي الإسلامي أو فقه المعاملات المالية بل عليهم فهمها وإدراك حقيقتها والاهتداء بها والاستنباط منها والسعي لترشيدها صناعة منتجات الخدمات المالية الإسلامية وأدوات التنمية الشاملة الإسلامية على أساسها وإنزالها بعد ذلك حيز التطبيق العملي بثقة كاملة في نتائجها ومردوداتها على المجتمعات المسلمة وغير المسلمة. فالإسلام يحفز هم أبناءه على النهوض والتقدم في شتى الميادين والمجالات بعد الأخذ بالأسباب المادية الموصلة إلى ذلك فسنن الله في الكون لا تحابي أحداً على أحد في هذا الإطار ومن سار على درب وصل. ودرب المصارف الإسلامية لتحقيق مفهوم رسالة مسؤوليتها الاجتماعية عملياً وتجسيد بناء التنمية الاجتماعية والاقتصادية السليمة من المخالفات الشرعية في الوقت المعاصر واضح المعالم، ومن ضمن أسبابه المادية قيام إدارتها بتطوير صناعة منتجات الخدمات المالية وعقود معاملات وأدوات التنمية الشاملة وفقاً لمنظور الاقتصاد الإسلامي.

إن الأثر البيديهي لسعي القائمين على المؤسسات والشركات الإسلامية لتغيير أو تطوير نوعية أو تنويع أغراض عقود معاملاتها

يتمثل بتشكيل قاعدة لموقف جديد في ميدان التخطيط للتنمية يؤثر في التغيير البنائي لنسق التمسك بالقيم لدى أفراد المجتمع وتغيير مداخل إحداث التنمية الشاملة تغيرات بنائية لها صفة عمق التشغيل الأمثل للموارد الاقتصادية ولها طابع استمرارية التوظيف الكامل لعناصر الإنتاج لتحقيق الاستخدام الأمثل لرأس المال البشري ورأس المال المادي، مما يشكل حافزاً للإبداع وتقدماً للعملية الإنتاجية وترقيتها وإبعاد صفة النمطية عنها وإذكاء دافع الحركية المرنة للحياة الاقتصادية. فضلاً عن أن التغيير ظاهرة عامة وخاصة أساسية تتميز بها نشاطات ووقائع الحياة الاجتماعية وهو بحد ذاته يعد ضرورة حياتية للمجتمعات البشرية لأنه سبيل بقائها ونموها. فبالتغيير يتهيأ لها التكيف مع واقعها، وبالتغيير يتحقق التوازن والاستقرار في أبنيتها وأنشطتها، وعن طريق التغيير تواجه الجماعات متطلبات أفرادها وحاجاتهم المتجددة.

وعليه فإننا نستنتج بأن تطوير الشركات والمؤسسات الإسلامية لمنتجاتها وعقودها الاقتصادية يتناسب تناسباً طردياً مع ممارستها لمسئوليتها الاجتماعية، وبذلك تكون طبيعة العلاقة بين أهداف هذا التطوير وبين أهداف هذه المسؤولية هي علاقة تكامل وترابط. وهذا يعني أنه كلما زاد اهتمامها بهذا التطوير زادت المشروعات التنموية التي تنشئها وبالتالي زادت نسبة تحقيق التنمية الاجتماعية لمجتمعات الدول المسلمة، وكلما نوعت منتجاتها المالية وعقودها الاقتصادية تنوعت مشاريعها التنموية وصاحب ذلك تعدد وظائفها

الاجتماعية، وكلما لامست وغطت وحداتها المعنية بهذا التطوير
مختلف القطاعات الاقتصادية كلما نمت نوعية أنشطتها ومساهمتها
في تحقيق مختلف أهداف رسالتها الاقتصادية والاجتماعية،
وبالتالي مساهمتها في دفع المجتمعات الإسلامية من تحقيق التقدم
التمموي الشامل المستدام.

المراجع

المراجع العربية:

1. آسيا آل الشيخ، مقابلة بصحيفة التجارة، العدد الصادر بتاريخ 12/8/1429، ص 37.
2. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة ومعهد التخطيط القومي بمصر، تقرير التنمية البشرية في مصر لعام 2008، مصر، 2008.
3. تمكين للاستشارات الإدارية والتنموية، الشركات السعودية والمسؤولية الاجتماعية التحديات وسبل التقدم، المعهد الدولي لاقتصاد البيئة والصناعة - جامعة لاند - السويد، فبراير 2007.
4. جون سوليفان وآخرون (ألكسندرشكوننيكوف جوش ليتشمان)، مواطنة الشركات مفهوم المواطنة وتطبيقاته في مجال الاعمال. متاح في: www.cipe-arabia.org/files/pdf/article1252.pdf
5. جون سوليفان وآخرون (ألكسندرشكوننيكوف جوش ليتشمان)، مواطنة الشركات المفهوم والتطبيق، مجلة الاصلاح الاقتصادي، العدد 24، مركز المشروعات الدولية الخاصة.
6. حسن العالي، المسؤولية الاجتماعية: مفهوم قديم يشوبه الغموض والخلط، مجلة الاصلاح الاقتصادي، نشرة دورية

- صدر مركز المشروعات الدولية الخاصة، سبتمبر - أكتوبر 2009.
7. حسين عبد المطلب الأسرج، المسؤولية الاجتماعية للشركات، سلسلة جسر التنمية، الإصدار رقم 90، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، فبراير 2010.
8. ستار جبار خليل البياتي، القطاع الخاص العراقي بين دوره الإنتاجي ومسئولياته الاجتماعية، مجلة الاصلاح الاقتصادي، نشرة دورية يصدر مركز المشروعات الدولية الخاصة، سبتمبر - أكتوبر 2009.
9. صالح السحيباني، المسؤولية الاجتماعية ودورها فى مشاركة القطاع الخاص فى التنمية حاله تطبيقية على المملكة العربية السعودية، المؤتمر الدولي حول "القطاع الخاص فى التنمية: تقييم استشراف" بيروت، لبنان، 23-25 مارس 2009.
10. عسكر الحارثي، ثقافة المسؤولية الاجتماعية من أين تبدأ؟ ورقة عمل قدمت الى ملتقى العطاء العربي الثاني، أبوظبي في الفترة من 6-7 يناير 2009.
11. عسكر الحارثي، دور الغرف في تعزيز أداء القطاع الخاص للمسؤولية الاجتماعية، الغرفة التجارية الصناعية بالرياض نموذجاً، ورقة مقدمة الى المؤتمر الثاني لمواطنة الشركات والمسؤولية الاجتماعية، صنعاء، اليمن 24-26 يونيو 2009.

12. عسكر الحارثي، تجربة المملكة العربية السعودية في ترسيخ أسس المسؤولية الاجتماعية، الغرفة، ورقة مقدمة الى الملتقى العربي الأول حول المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات العمال تجارب عربية وأجنبية، الشارقة، 13-15 ابريل 2009.
13. الغرفة التجارية الصناعية بالرياض، سبل وآليات تفعيل المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، الرياض، الطبعة الثانية 2009 1430هـ.
14. الغرفة التجارية الصناعية بالرياض، سبل وآليات تفعيل المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، الرياض، الطبعة الثانية 2009 1430هـ.
15. فؤاد محمد حسين الحمدي، الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك، رسالة دكتوراة، جامعة بغداد، العراق، 2003.
16. محمد صالح علي عياش، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية: طبيعتها وأهميتها، صدر عن المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية 1431هـ - 2010م.
17. منيرة بنت أحمد الزامل، منتدى المرأة الاقتصادي الأول: نحو دعم وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، غرفة الشرقية، السعودية، خلال الفترة بين 26-28 إبريل 2008.

18. نهال المغربي، ياسمين فؤاد، المسؤولية الاجتماعية لرأس المال في مصر: بعض التجارب الدولية، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل ١٣٨، ديسمبر ٢٠٠٨.
19. هاني الحوراني، حاكمية الشركات ومسئوليتها الاجتماعية في ضوء مستجدات الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، المؤتمر الثاني حول "مواطنة الشركات والمؤسسات.. والمسؤولية الاجتماعية"، صنعاء، 24-25 يونيو 2009.

المراجع الانجليزية

1. A.B. Carroll, The Pyramid of Corporate Social Responsibility: Toward the Moral Management of Organizational Stakeholders, Business Horizons, July-August 1991.
2. Abigail McWilliams & Donald S. Siegel and Patrick M. Wright, Corporate Social Responsibility: International Perspectives, Number 0604, March 2006.
3. Abigail McWilliams & Donald S. Siegel and Patrick M. Wright, Corporate Corporate Social Responsibility: Strategic Implications, Rensselaer Polytechnic Institute, Working Papers in Economics, Number 0506, May 2005.
4. Barry Gaberman, A Global Overview of Corporate Social Responsibility, The John D. Gerhart Center

- for Philanthropy and Civic Engagement ,American University in Cairo, Spring 2008.
5. Hussein Elasrag, Principles of Corporate Social Responsibility in Islam , CreateSpace Independent Publishing Platform (June 17, 2017).
 6. Kanji Tanimoto, Corporate Social Responsibility and Public Policy, p1. in: www.adbi.org/files/session4_01_kanji_tanimoto_paper.pdf.
 7. Milton Friedman. The social responsibility of business is to increase its profits. New York Times Magazine, September 13, 1970.
 8. Tracey Swift & Simon Zadek ,Corporate Responsibility and the Competitive Advantage of Nations, The Copenhagen Centre and institute of social and ethical accountability , July 2002.
 9. UNIDO and the World Summit on Sustainable Development, Corporate Social Responsibility: Implications for Small and Medium Enterprises in Developing Countries, Vienna, 2002.
 10. Ven van de, B. and Graaand, J.J., Strategic and moral motivation for corporate social responsibility, MPRA Paper No. 20278, Online at <http://mpra.ub.uni-muenchen.de/20278/>

- 11.** World Bank, Opportunities and options for governments to promote corporate social responsibility in Europe and Central Asia: Evidence from Bulgaria, Croatia and Romania. Working Paper, March 2005.
- 12.** World Business Council for Sustainable Development (WBCSD).. Meeting changing expectations: Corporate social responsibility,1999.

المؤلف في سطور

حسين عبد المطلب الأسرج



الباحث يعمل كبير الباحثين الاقصاديين بوزارة التجارة والصناعة ولديه خبرة عملية في اعداد البحوث الاقتصادية والمالية تربو عن العشرين عاما فقد التحق بالعمل كباحث اقتصادي عام 1969 في قطاع البحوث الاقتصادية بوزارة الاقتصاد والتي تحولت الى وزارة الصناعة والتجارة.

حاصل على ماجستير الاقتصاد عام 2002 من جامعة الزقازيق فرع بنها كما حصل على دبلوم الدراسات الإسلامية عام 1999 ثم على دبلوم السياسات المالية والنقدية من معهد التخطيط القومي عام 2000.

للباحث العديد من الكتب المنشورة والدراسات المنشورة في الهيئة المصرية العامة للكتاب، مجلة مصر المعاصرة ومجلة المستقبل العربي وكتاب الأهرام الاقتصادي وبنك الكويت الصناعي ومجلة الكويت الاقتصادية، ومجلة شؤون استراتيجية بمركز عمون، ومجلة شؤون عربية الصادرة عن جامعة الدول العربية، ومجلة شؤون

اجتماعية، ومجلة الوحدة الاقتصادية التي تصدر عن مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، مجلة علوم إنسانية ومجلة بحوث اقتصادية عربية، مجلة العلوم الاجتماعية الصادرة عن جمعية الاجتماعيين الإماراتية، وسلسلة دراسات استراتيجية التي يصدرها مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية الصادرة عن كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، ومجلة الباحث، والمجلة العربية لحقوق الإنسان، ومجلة الدراسات المالية والمصرفية بالأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية والنشرة المصرفية العربية التي تصدر عن اتحاد المصارف العربية، كما ان الباحث عضو هيئة تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية الصادرة عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية - سوريا والبحرين، وقد نشر بها العديد من المقالات.

شارك الباحث في العديد من المؤتمرات والندوات سواء في مصر أو في الخارج. عضو الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، عضو الجمعية المصرية للتشريعات الصحية والبيئية، عضو الجمعية العربية للتنمية الاجتماعية.

حصل الباحث على دورات تدريبية متعددة في المعهد العربي للتخطيط بالكويت ومكتب الإحصاء الأمريكي وصندوق النقد الدولي ومعهد التخطيط المصري. الباحث مهتم بمجال أسواق المال والبورصات والتمويل الإسلامي والمشروعات الصغيرة والمتوسطة والاقتصاد العربي بصفة عامة.

ويمكن الاطلاع على عدد من دراسات الباحث المنشورة من خلال المواقع التالية:

- <https://scholar.google.com/citations?user=08YRT9cAAAAJ&hl=en>
- <https://giem.kantakji.com/writer/details/ID/22>
- https://www.researchgate.net/profile/Hussein_Elasrag
- <https://www.amazon.com/Hussein-Elasrag/e/B00MS95WU4>
- <https://independentresearcher.academia.edu/HusseinElasrag>